مؤسسة قضايا المرأة المصرية

C E W L A

عدد بعد مدد

عدد بلا مدد

دراسة تحليلية لتقييم أداء النائبات وتفاعل البرلمان مع قضايا النساء

الفترة من يناير ٢٠٢١ إلى يوليو ٢٠٢٤

صادرة عن مؤسسة قضايا المرأة المصرية

مصر ٢٠٢٥

عن مؤسسة قضايا المرأة المصرية

تأسست مؤسسة قضايا المرأة المصرية عام 1995 كمبادرة للتصدي لانتهاك حقوق المرأة، من خلال تنمية الوعي القانوني وتقديم الدعم والمساندة القانونية والنفسية والاجتماعية للمواطنات المصريات، لضمان حصولهن على الحقوق القانونية والاجتماعية والاقتصادية والثقافية التي يكفلها الدستور والمواثيق الدولية.

مؤسسة قضايا المرأة المصرية هي مؤسسة أهلية، مقرها الجيزة – بولاق الدكرور، مشهرة وفق القانون المصري برقم 1829 لسنة 2003، كما وفقت المؤسسة أوضاعها طبقًا للقانون 149 لسنة 2019 تحت نفس الرقم، وقد.

تنطلق المؤسسة من أن حقوق النساء ومساواة النوع الاجتماعي هما ركيزتا المواطنة والتنمية المستدامة والتماسك الاجتماعي، وتتمتع المؤسسة بالصفة الاستشارية بالمجلس الاقتصادي والاجتماعي التابع للأمم المتحدة، كما أنها عضو في العديد من الائتلافات والشبكات الدولية والإقليمية والمحلية.

الفهرست

الموضوع	الصفحة
مقدمة	2
القسم الأول البنية الدستورية والتشريعية لمجلس النواب	3
القسم الثاني القيادة تحت القبة	11
القسم الثالث ماذا الذي أنجزه البرلمان؟	13
القسم الرابع محاولات بلا أثر وقضايا بلا نصوص	17
القسم الخامس الأدوات الرقابية واهتمامات النائبات	31
القسم السادس أثر مجلس الشيوخ	36
القسم السابع الخاتمة والنتائج والتوصيات	38

مقدمة

مرت أربعة أدوار انعقاد على بداية الفصل التشريعي الثاني لمجلس النواب، وهو المجلس الذي سجل أعلى تمثيل للنساء في البرلمان المصري بعد تطبيق النص الدستوري الذي خصص 25% من مقاعد مجلس النواب للنساء (مادة 102 المعدلة) .

بعد مرور أربعة أدوار انعقاد كاملة، بات ضروريًا رصد وتحليل أداء النائبات في مجلس النواب، وقياس مدى انعكاس تطبيق هذه النسبة الدستورية على قضايا النساء بشكل خاص، فضلًا عن تحليل مدى مشاركة النائبات في الأدوار التشريعية والرقابية لمجلس النواب خلال هذه الفترة.

وتتضمن هذه الدراسة رصد وتحليل أداء عضوات مجلس النواب باختلاف انتماءاتهم السياسية والحزبية منذ دور الانعقاد الأول الذي بدأ في 12 يناير 2021، حتى فض دور الانعقاد الرابع في يوليو 2024.

تستهدف الدراسة الوقوف على مدى تأثير وجود هذه النسبة من النائبات على القضايا التي تمس النساء بشكل مباشر ومشروعات القوانين المُلحة بموجب مطالب الحركة النسوية على سبيل المثال قوانين الأحوال الشخصية والعنف الموحد ومفوضية التمييز، واستراتيجية حقوق الإنسان، واستراتيجية مناهضة العنف، واستراتيجية تمكين المرأة 2030.

تعد هذه الدراسة استطلاعية، فهي النواة الأولى لهذه الإشكالية سواء في العمل الأكاديمي أو الدراسات الصادرة عن مؤسسات المجتمع المدني، فلم تتوفر أي دراسات سابقة خلال فترة الدراسة، عن موضوع البحث، كما لم تتوفر دراسات بشأن تقييم الانتخابات البرلمانية التي جرت في 2020 وطريقة اختيار النائبات في القوائم، أو تقييم تجربة المرشحات على المقاعد الفردي.

اتبعت الدراسة منهجية الرصد والتحليل من خلال المعلومات المتاحة عبر الموقع الإلكتروني لمجلس النواب، والملاحظة والمعايشة والتواصل مع النواب والنائبات بشكل مباشر.

اعتمدت الدراسة أيضًا على بعض المصادر الصحفية والمواقع الإخبارية المختلفة، مثل مشروعات القوانين المنشور نسخ كاملة وتفصيلية لها على عدد من المنصات الصحفية.

كما اعتمدت الدراسة على التحليل الكيفي من خلال عدد من المؤشرات منها القوانين التي صدرت بالفعل وتتعلق بقضايا النساء بشكل مباشر، ومشروعات القوانين التي بادر نواب ونائبات أو الحكومة ذاتها بتقديمها بينما لم تخرج للنور بعد، وفضلًا عن تعامل النائبات مع الأدوات الرقابية وطبيعة الموضوعات التي كانت محل اهتمامهن خلال فترة الدراسة.

ابتعدت الدراسة عن التحليل الكمي، في ظل غياب المعلومات والبيانات من جانب مجلس النواب، ما أدى لعجز عن حصر عدد مشروعات القوانين التي تقدمت بها النائبات، وعدد الأدوات الرقابية التي استخدمتها عضوات المجلس، والموضوعات الأكثر تكرارًا في دائرة اهتماماتهن أو النائبات الأكثر تحدثًا في الجلسات العامة أو اللجان النوعية.

تنقسم الدراسة إلى عدة أقسام، يتناول القسم الأول كيفية تشكيل مجلس النواب، موضحًا الإطار الدستوري والتشريعي والسياسي الذي أدى للتركيبة الحالية لمجلس النواب، التي شهدت زيادة في عدد النساء على الرغم من تراجع قدرتهن على الفوز بالمقاعد الفردية في الانتخابات.

ويتناول القسم الثاني النائبات والمواقع القيادية في مجلس النواب من خلال عرض وتحليل دور النائبات في اللجنة العامة وهيئات مكاتب اللجان والكتل البرلمانية المختلفة.

أما القسم الثالث يستعرض الإنجازات المحدودة التي تصب في صالح قضايا النساء انتهى منها المجلس خلال أدوار الانعقاد الأربعة، بينما في القسم الرابع نتتبع مشروعات القوانين المؤجلة المرتبطة بحقوق النساء وتحليل أسباب تأجيلها وعدم مناقشتها.

وفي القسم الخامس توضح الدور الرقابي للنائبات والأدوات الرقابية التي فضلت النائبات استخدامها وطبيعة الموضوعات والمجالات التي اهتمت بها النائبات خلال أدوار الانعقاد الأربعة.

فيما يتناول القسم السادس مجلس الشيوخ، الذي استحدثته التعديلات الدستورية، وتحليل مدى إضافته ومساهمته في قضايا وحقوق النساء وكيفية انعكاس عمله وأداءه على قضايا النساء ونتخذ من مشروع قانون العمل نموذجًا للقوانين التي تمس النساء ونتتبع كيف تعامل المجلس معها، فيما ينتهي القسم السابع بالخاتمة والنتائج والتوصيات.

الكوتـة

قبل الانتقال لأقسام الدراسة من المهم أن نتطرق إلى كوتة النساء في البرلمان المصري بشقيه وأهمية اللجوء لها بالرغم من كل التحديات التي تواجهها حتى الآن.

بعد إقرار أول كوتة، مثلت النساء 9% فقط من مجلس الشعب المصري خلال الفترة من 1979 إلى 1984 ثم انخفضت بعد ذلك إلى 8%، على أن بعد إلغاء الكوتة في 1986 شهد هذا التمثيل تناقصًا شديدًا وصولًا إلى ما قبل انتخابات 2010 حيث مثلت نسبة النساء 2% فقط من إجمالي المقاعد، وهو ما حذا الدولة وقتها لإقرار قانون للكوتة النسائية لتتنافس فيه النساء على مقاعد المرأة بواقع مقعدين لكل محافظة، فيما عدا القاهرة والدقهلية وسوهاج زادت فيهم نسبة تمثيل مقاعد المرأة لأربعة مقاعد وهم يمثلوا العاصمة وأكبر محافظات الدلتا وأكبر محافظات الصعيد،وهو الأمر الذي أدى لوصول النساء لنسبة 13% في 2010 قبل حل البرلمان إبان الثورة المصرية في 2011.

الكن بعد الثورة، ونتيجة لتعديل الكوتة لتصبح امرأة واحدة على كل قائمة، عادت النسبة للانخفاض إلى 2% في برلمان 2012، ثم ارتفعت النسبة مع تشكيل القوائم المغلقة في 2015 لتزيد النسبة إلى 15%، وصولًا للبرلمان الحالي الذي تشكل في انتخابات 2020، بعد إقرار الكوتة في الدستور بنسبة لا تقل عن 25%، ليمثل هذا البرلمان أعلى نسبة لتمثيل النساء في تاريخ البرلمان المصري بنسبة 27%.

تطور تمثيل النساء ١٩٧٩-٢٠٢٤ في البرلمان المصري

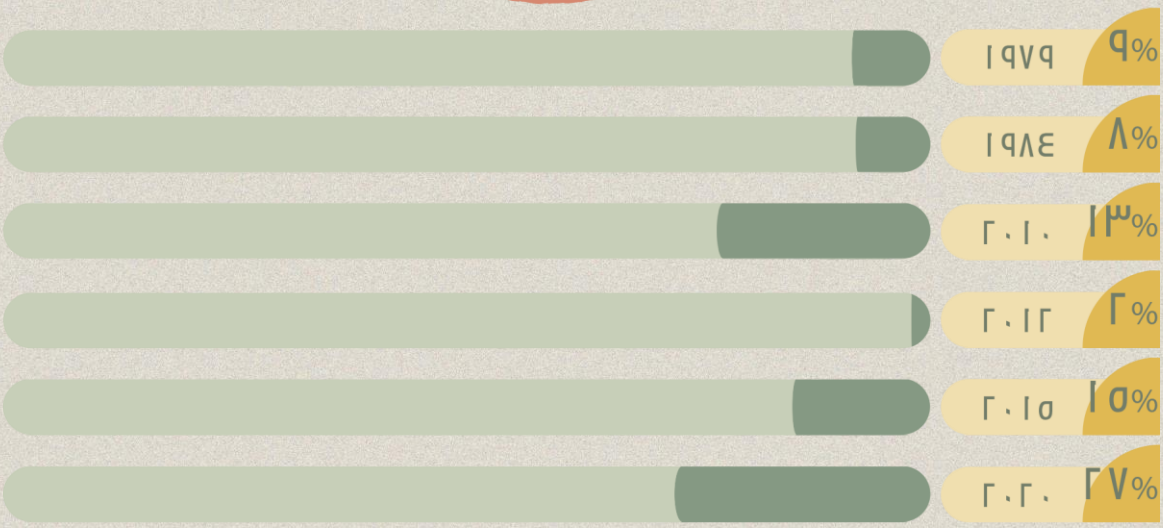

على مدار هذه السنوات تُوجه انتقادات قوية لفكرة الكوتة، فالنساء لم يقدمن للتشريع أي زاوية مختلفة أو يدفعن لتحسين الواقع القانوني والتشريعي للنساء، ولكن هذه الانتقادات تجاهلت أن العيب لم يكن في نظام الكوتة نفسه وإنما في النظام الانتخابي الذي فرغ الكوتة من معناها، فهذه النسب توضح بشكل لا يخف على النظر أن وجود الكوتة لطالما ساعد النساء في الوصول لمناصب صنع القرار وخاصة داخل البرلمان وإن إلغاءها ساهم في خفت أصوات النساء بشكل ملحوظ، لأن فلسفة التعامل مع الكوتة ظلت قاصرة وموجهة لفئة محددة من النساء تقضي على التنوع الفكري والسياسي.

فنرى أن نظام القوائم المغلقة قد أتاح المجال لبعض الأحزاب والتيارات السياسية وضع النساء كتمثيل عددي فقط لاستيفاء الكوتة القانونية للقائمة، كما أن تشابه التيارات السياسية وإنغلاقها الفكري لم يفسح المجال لتنوع الآراء بين النساء أو حتى الرجال المرشحين على هذه القوائم وبالتالي لم تستطع أغلب النائبات الدفع بأجندة نسوية حقيقة داخل البرلمان بالرغم من المجهود المبذول من قبل بعضهن.

من هذا المنطلق، فإن الكوتة على أهميتها لابد وأن يتم التعامل معها بشكل أكثر انفتاحًا وهو ما يعني فتح المجال السياسي العام والاعتماد على القوائم النسبية المفتوحة التي تتيح فعليا وجود نائبات من مختلف التيارات وسياسات قادرة على الدفع بأجندة تخدم النساء والرجال على حد سواء.

وبينما تصدر دراستنا ونتائجها الكاشفة لغياب تأثير النائبات في البرلمان، تستعد الأحزاب السياسية لانتخابات جديدة تجرى نهاية العام الجاري بنفس النظام الذي يجمع بين القائمة المغلقة بنسبة 50% من المقاعد، والنظام الفردي، ما قد يؤدي إلى تكرار تجربة البرلمان الحالي.

المعطيات الحالية للنظام الانتخابي والبيئة السياسية والقانونية، تكشف عن الوصول لبرلمان وتركيبة لن تختلف كثيرًا عن انتخابات 2020، لذلك ندعو إلى تعديل قانون الانتخابات وعدم الاعتماد على النظام الحالي لذا قد يكون تشجيع الأحزاب السياسية على تدريب المرشحات وتفعيل دور المجلس القومي للمرأة في تأهيلهن ودعم برامج الكادر السياسي والتنمية السياسية وبرامج التدريب التي تقدمها مؤسسات المجتمع المدني، سبيلًا لتحسين الأداء والوصول لنتائج أفضل.

القسم الأول

البنية الدستورية والتشريعية لمجلس النواب

يختلف مجلس النواب الحالي عن التشكيل السابق، ليس فقط من ناحية الأداء والأدوار وإنما في الجوانب القانونية والسياقات السياسية التي استجدت، فغيرت تركيبة البرلمان الذي شهد أكبر نسبة تمثيل للنساء في تاريخ الحياة السياسية المصرية، بعد تطبيق التعديلات الدستورية التي وافق عليها الشعب المصري في استفتاء 2019، وحددت نسبة لا تقل عن 25% من المقاعد للنساء في المجالس النيابية[1] .

تنص المادة 102 من الدستور على أن " يُشكل مجلس النواب من عدد لا يقل عن أربعمائة وخمسين عضوًا، يُنتخبون بالاقتراع العام السري المباشر، على أن يُخصص للمرأة ما لا يقل عن ربع إجمالي عدد المقاعد".

وحظت النساء في النص الدستوري بنسبة محددة، فيما اكتفى المشرع الدستوري بالنص على تمثيل ملائم للفئات الأخرى، فنصت المادة 243 على أن "تعمل الدولة على تمثيل العمال والفلاحين تمثيلاً ملائماً في مجلس النواب، وذلك على النحو الذي يُحدده القانون، بينما نصت المادة 244 على "تعمل الدولة على تمثيل الشباب والمسيحيين والأشخاص ذوي الإعاقة والمصريين المقيمين في الخارج، تمثيلًا ملائمًا في مجلس النواب، وذلك على النحو الذي يحدده القانون".

بلغت نسبة تمثيل المرأة في مجلس النواب الذي انعقد في يناير 2016[2] نحو 13% من إجمالي عدد الأعضاء، حيث شغلت 89نائبة مقاعدهن، بينهن 19 فزن بالنظام الفردي، و56 عبر القوائم، إضافة إلى 14 نائبة عيّنهن رئيس الجمهورية. وفيما شهدت انتخابات 2015 ترشح 196 سيدة على المقاعد الفردية، سجلت انتخابات 2020 ارتفاعًا ملحوظًا في عدد المرشحات، إذ بلغ إجمالي عددهن 581 مرشحة، منهن 320 ترشحن[3] على المقاعد الفردية، وفقًا لتقرير مرصد انتخابات التحالف المصري لحقوق الإنسان والتنمية.

[1] https://manshurat.org/node/14675

[2] https://www.almasdar.com/31751 https://www.almasryalyoum.com/news/details/856825

[3] https://www.fdhrd.org/wp-content/uploads/2020/10/%D8%A7%D9%84%D9%85%D8%B4%D8%A7%D8%B1%D9%83%D8%A9-%D8%A7%D9%84%D9%86%D8%B3%D8%A7%D8%A6%D9%8A%D8%A9-%D9%81%D9%8A-%D8%A7%D9%84%D8%A8%D8%B1%D9%84%D9%85%D8%A7%D9%86.pdf

قانون الانتخابات:

استتبع الموافقة على التعديلات الدستورية في 2019، تعديل مجموعة من القوانين المنظمة للانتخابات ومسار العملية الانتخابية تضمنت شكل النظام الانتخابي والنسبة المقررة للمقاعد الفردية والمقاعد المخصصة للقائمة، وتقسيم الدوائر الانتخابية.

نصت المادة الأولى من قانون الانتخابات على تشكيل مجلس النواب من (568) عضو ينتخبون بالاقتراع العام السري المباشر، على أن يخصص للمرأة ما لا يقل عن 25% من إجمالي عدد المقاعد، ويجوز لرئيس الجمهورية تعيين عددًا من الأعضاء في مجلس النواب لا يزيد على 5%، وذلك كله وفق الضوابط المنصوص عليها في هذا القانون.

ووفق المادة الثالثة من القانون يكون انتخاب مجلس النواب بواقع (284) مقعدًا بالنظام الفردي، و (284) مقعدًا بنظام القوائم المغلقة المطلقة، ويحق للأحزاب والمستقلين الترشح في كل منهما، بينما نصت المادة الرابعة على تقسيم الجمهورية إلى عدد من الدوائر تخصص للانتخاب بالنظام الفردي، وعدد (4) دوائر تخصص للانتخاب بنظام القوائم، يخصص لدائرتين منهما عدد (42) مقعدًا لكل منهما، ويخصص للدائرتين الأخرتين عدد (100) مقعدًا لكل منها، ويحدد قانون خاص نطاق ومكونات كل دائرة انتخابية وعدد المقاعد المخصصة لها، ولكل محافظة. وينتخب عن كل دائرة منها عدد الأعضاء الذي يتناسب وعدد السكان والناخبين بها، بما يراعى التمثيل العادل للسكان والمحافظات.

وجاءت المادة الخامسة لتحدد خصائص كل قائمة انتخابية بما فيها نسب النساء، فأوجبت أن تتضمن كل قائمة انتخابية عددًا من المترشحين يساوي العدد المطلوب انتخابه في الدائرة وعددًا من الاحتياطيين مساويًا له. واشترطت أن تتضمن كل قائمة مخصص لها (42) مقعداً الأعداد والصفات الآتية: على الأقل ثلاثة مرشحين من المسيحيين، و مترشحين اثنين من العمال والفلاحين، ومترشحين اثنين من الشباب،

ومترشح من الأشخاص ذوي الإعاقة، ومترشح من المصريين المقيمين في الخارج، على أن يكون من بين أصحاب هذه الصفات أو من غيرهم (21) امرأة على الأقل.

كما يتعين أن تتضمن كل قائمة مخصص لها (100) مقعداً - على الأقل- تسعة مترشحين من المسيحيين، وستة مترشحين من العمال والفلاحين، وستة مترشحين من الشباب، وثلاثة مترشحين من الأشخاص ذوي الإعاقة، وثلاثة مترشحين من المصريين المقيمين في الخارج، على أن يكون من بين أصحاب هذه الصفات أو من غيرهم (50) امرأة على الأقل. وفي جميع الأحوال يجب أن يتوفر في المترشحين الاحتياطيين ذات الأعداد والصفات المشار إليها، ولا تقبل القائمة غير المستوفية أي من الشروط والأحكام المشار إليها في هذه المادة.

تشكيل قائمة من أجل مصر :

بدأت هندسة الانتخابات عقب الموافقة على التعديلات الدستورية التي تضمنت استحداث مجلس الشيوخ، غرفة ثانية للبرلمان المصري، وإعداد القانون المنظم له ومهامه، وطريقة الانتخاب، وصاحب الاستعدادات القانونية، تحركات على الأرض قادها المسؤولون عن المشهد الانتخابي في مصر، والدفع بتشكيل قائمة انتخابية تجمع عدد من الأحزاب المؤيدة للسلطة وعلى رأسها حزب مستقبل وطن، وأحزاب أخرى محسوبة على المعارضة مثل الحزب المصري الديمقراطي الاجتماعي، وحزب الإصلاح والتنمية وحزب العدل.

تشكل تحالف قائمة من أجل مصر قبل عدة أشهر من بدء انتخابات مجلس الشيوخ، بعد التوافق والانتهاء توزيع المقاعد على الأحزاب وتقسيم القوائم بين الأحزاب الشريكة في القائمة[4].

وعقب نجاح تجربة مجلس الشيوخ، عقدت القائمة الوطنية من أجل مصر، مؤتمرًا صحفيًا في سبتمبر، للإعلان عن أسماء مرشحيها لخوض انتخابات مجلس النواب وضمت القائمة 12 حزبًا في مقدمتها أحزاب مستقبل وطن، الوفد، حماة الوطن، مصر الحديثة، المصرى الديمقراطى، الشعب الجمهورى والإصلاح والتنمية، التجمع، إرادة جيل، الحرية المصرى، العدل، المؤتمر، بالإضافة لتنسيقية شباب الأحزاب[5]، وترشح من خلال القوائم 284 اسمًا[6].

وكانت القائمة الوطنية الوحيدة التي غطت القطاعات الأربعة للجمهورية، على الرغم من وجود محاولات لتشكيل قوائم أخرى منها قائمة "الاختيار"[7]، التي أعلن حزب المحافظين عن تشكيلها، وهي القائمة التي رفضتها الهيئة الوطنية للانتخابات لعدم استيفاء الأوراق.[8]

[4] https://www.elections.eg/laws-mob
https://www.independentarabia.com/node/141551/%D8%B3%D9%8A%D8%A7%D8%B3%D8%A9/%D8%AA%D9%82%D8%A7%D8%B1%D9%8A%D8%B1/metrics/aggregate

[5] https://www.youm7.com/story/2020/9/24/%D8%A7%D9%84%D%82ل_____شرق%9D8%A7%D8%A6%D9%85%D8%A9-%D8%A7%D9%84%D9%88%D8%B7%D9%86%D9%8A%D8%A9-%D9%85%D9%86-%D8%A3%D8%AC%D9%84-%D9%85%D8%B5%D8%B1-%D8%AA%D9%86%D9%88%D8%B9-%D9%88%D8%AA%D9%88%D8%A7%D9%81%D9%82-%D9%88%D8%AA%D9%85%D8%AB%D9%8A%D9%84-%D9%82%D9%88%D9%89-%D9%84%D9%84%D8%B4%D8%A8%D8%A7%D8%A8/4991659

[6] https://www.almasryalyoum.com/news/details/2035796

[7] https://www.almasryalyoum.com/news/details/2042648

[8] https://www.bbc.com/arabic/middleeast-54452226

بينما تمكنت قائمة نداء مصر التي شكلها حزب نداء مصر، من منافسة القائمة الوطنية لأجل مصر في قطاعي مال ووسط وجنوب الصعيد، وغرب الدلتا[9]، ونافست قائمة أبناء مصر في قطاع شرق الدلتا[10]، فيما نافست قائمة تحالف المستقلين في دائرة قطاع القاهرة وجنوب ووسط الدلتا[11]

المقاعد الفردية:

ساوى قانون الانتخابات بين عدد المقاعد الفردية وعدد المقاعد المخصصة للانتخاب بالقائمة المطلقة المغلقة، وبحسب تقرير لمرصد انتخابات التحالف المصري لحقوق الإنسان والتنمية بلغ عدد المرشحات في انتخابات 2020، 581 مرشحة وبحسب التقرير نفسه بلغ عدد مرشحات الفردي في 2015، 196 مرشحة، بينما وصل في 2020 إلى 320 مرشحة [12].

وعلى كثرة المرشحات على المقاعد الفردي في الانتخابات الأخيرة مقارنة بعام 2015، تراجع عدد النائبات الفائزات بمقاعد الفردي من 19 نائبة في المجلس الأسبق إلى 6 نائبات فقط[13]، وإن كانت النسبة الإجمالية للنائبات أكبر بفعل الكوتة المخصصة بنسبة 25% للنساء التي أدت لتزايد نسب ترشحهن وتمثيلهن في القوائم.

في إمبابة، تمكنت النائبة نشوى الديب من الاحتفاظ بالمقعد لفصل تشريعي جديد بعد تجربتها الأولى من 2016 حتى 2021، وهو ما تكرر مع مرشحة حزب مستقبل وطن في دمنهور بمحافظة البحيرة، سناء برغش ،وفي المحافظة ذاتها فازت النائبة المستقلة سحر بشير معتوق بأحد مقاعد دائرة كفر الدوار[14] وفي الشرقية حصدت النائبتان إيمان خضر ومروة هاشم، عن قسم أول الزقازيق باسم حزب مستقبل وطن، وفي منيا القمح في محافظة الشرقية، فازت النائبة مي رشد غيث بالمقعد بعد ترشحها مستقلة .

تراجع نسبة الفردي:

تراجع التمثيل الفردي للنائبات له أسباب عدة تتعلق بالسياق العام المرتبط بالعمل السياسي في مصر وهو ما أثر على العناصر التي لا تملك النفوذ سواء المالي أو العائلي أو المرتبط بالسلطة، رجالًا ونساء.

لكن السبب الرئيس في تراجع تمثيل النائبات في المقاعد الفردي يرجع إلى قانون تقسيم الدوائر الانتخابية الذي صدر في 2020، والذي أعاد تقسيم مساحات الدوائر والأقسام التي تدخل ضمنها، وأدى لاتساع

---

[9] https://marsad.ecss.com.eg/43205/

[10] https://www.youm7.com/story/2020/9/27/%D9%86%D9%86%D8%B4%D8%B1-%D8%A3%D8%B3%D9%85%D8%A7%D8%A1-%D9%82%D8%A7%D8%A6%D9%85%D8%AA%D9%89-%D9%86%D8%AF%D8%A7%D8%A1-%D9%85%D8%B5%D8%B1-%D9%81%D9%89-%D8%BA%D8%B1%D8%A8-%D8%A7%D9%84%D8%AF%D9%84%D8%AA%D8%A7-%D9%88%D8%A7%D9%84%D8%B5%D8%B9%D9%8A%D8%AF-%D9%88%D9%82%D8%A7%D8%A6%D9%85%D8%A9/4996286

[11] https://www.youm7.com/story/2020/11/6/%D8%A7%D9%84%D8%AE%D8%B1%D9%8A%D8%B7%D8%A9-%D8%A7%D9%84%D9%83%D8%A7%D9%85%D9%84%D8%A9-%D9%84%D9%85%D9%86%D8%A7%D9%81%D8%B3%D8%A7%D8%AA-%D8%A7%D9%84%D9%85%D8%B1%D8%AD%D9%84%D8%A9-%D8%A7%D9%84%D8%AB%D8%A7%D9%86%D9%8A%D8%A9-%D9%85%D9%86-%D8%A7%D9%86%D8%AA%D8%AE%D8%A7%D8%A8%D8%A7%D8%AA-%D9%85%D8%AC%D9%84%D8%B3-%D8%A7%D9%84%D9%86%D9%88%D8%A7%D8%A8-2085/5054158

[12] https://www.fdhrd.org/wp-content/uploads/2020/10/%D8%A7%D9%84%D9%85%D8%B4%D8%A7%D8%B1%D9%83%D8%A9-%D8%A7%D9%84%D9%86%D8%B3%D8%A7%D8%A6%D9%8A%D8%A9-%D9%81%D9%8A-%D8%A7%D9%84%D8%A8%D8%B1%D9%84%D9%85%D8%A7%D9%86.pdf

[13] https://www.youm7.com/story/2015/12/16/100-%D9%85%D8%B9%D9%84%D9%88%D9%85%D8%A9-%D8%B9%D9%86-%D8%A8%D8%B1%D9%84%D9%85%D8%A7%D9%86-2015-%D9%86%D9%86%D8%B4%D8%B1-%D9%83%D9%84-%D9%85%D8%A7-%D9%8A%D8%AC%D8%A8-%D9%85%D8%B9%D8%B1%D9%81%D8%AA%D9%87/2495933

[14] https://www.elections.eg/archive/house-2020/hor20-results/hor-20-stage2-round2-results

الدوائر وتراجع نسب المقاعد المخصصة لبعض الدوائر عكس القانون السابق الذي جرت بموجبه انتخابات 2015 ومثل نقلة في قدرة النساء والشباب على المنافسة وخوض معارك انتخابية ناجحة,

أثر القانون الذي قدمه ائتلاف الأغلبية حينها "دعم مصر" في 2020 على الانتخابات الفردية وتراجع قدرة المرشحات على التنافس فنص في المادة الثانية على تقسيم الجمهورية إلى[15]143 دائرة انتخابية تخصص للانتخاب بالنظام الفردي، كما تقسم إلى أربع دوائر انتخابية تخصص للانتخاب بنظام القوائم[16]، بينما قسم القانون السابق الذي صدر في 2014 مصر إلى[17]**205** دائرة انتخابية بالنظام الفردي، مما أتاح فرصة أكبر للمرشحين المستقلين.

على سبيل المثال، تراجعت عدد المقاعد المخصصة لدائرة إمبابة، فبعدما كان ثلاث مقاعد في انتخابات 2015، اقتصر على مقعدين فقط انتخابات 2020، وفي دائرة الجمالية التي نجحت النائبة السابقة منى جاب الله في تمثيلها في برلمان 2015، كانت مقعد واحد لدائرة صغيرة تضمن قسم الجمالية فقط، وبعد تعديل القانون أصبحت مقعد واحد وضمت أقسام الجمالية وباب الشعرية ومنشأة ناصر والموسكي، ونلاحظ أيضًا قسم الخليفة كان دائرة بمقعد ودائرة المقطم مستقلة عنه بمقعد واحد، ولكن مع التعديلات في 2020 أصبحت دائرة واحدة بمقعد وحيد[18] .

عوامل عدة أدت إلى هذه النتائج في نسب الفردي، كان في مقدمتها شيوع المال السياسي وانتشار أشكاله في انتخابات 2020، ومتطلبات الدوائر المتسعة التي تحتاج قدرات مالية ضخمة للإنفاق، وتخفيض عدد المقاعد الذي قلص الخيارات، كل هذه أسباب أثرت على قدرة المرشحات النساء على المقاعد الفردي من الفوز وأدت لتراجع ملحوظ لفرصهن في الانتخابات.

[15] https://manshurat.org/node/67521
[16] https://www.alaraby.co.uk/%D8%A7%D9%84%D8%A8%D8%B1%D9%84%D9%85%D8%A7%D9%86-%D8%A7%D9%84%D9%85%D8%B5%D8%B1%D9%8A-%D9%8A%D9%88%D8%A7%D9%81%D9%82-%D8%B9%D9%84%D9%89-%D9%82%D8%A7%D9%86%D9%88%D9%86-%D8%AA%D9%82%D8%B3%D9%8A%D9%85-%D8%A7%D9%84%D8%AF%D9%88%D8%A7%D8%A6%D8%B1-%D8%A7%D9%84%D8%A7%D9%86%D8%AA%D8%AE%D8%A7%D8%A8%D9%8A%D8%A9
[17] https://manshurat.org/node/4312
[18] https://manshurat.org/node/4225

القسم الثاني

القيادة تحت القبة

تفترض المعادلات المنطقية أن زيادة نسب النساء في مجلس النواب، يتزامن معها زيادة نسب توليهن مناصب قيادية، والمشاركة في أدوار رئيسية سواء في اللجان النوعية لمجلس النواب أو الكتل البرلمانية المختلفة؛ لكن من خلال الرصد، تنتفي مؤشرات تعزيز هذه الأدوار رغم ظهور بعض النماذج التي فرضت نفسها في قاعة المجلس.

اشترك في الحد من أدوار النساء تحت القبة جميع القوى السياسية المشاركة في مجلس النواب، فظهر حجم تمثيل ضعيف في رئاسة هيئات مكاتب اللجان، بينما لم يختر أي حزب سياسي امرأة لتولي قيادة الهيئة البرلمانية للحزب في مجلس النواب.

اللجان النوعية:

في اللجان النوعية لمجلس النواب، رصدنا أنه من بين 25 لجنة نوعية توجد لجنتان فقط تتولى رئاستهما نائبات (8%)، فتولت النائبة درية شرف الدين، المعينة بقرار رئيس الجمهورية، رئاسة لجنة الثقافة والإعلام والآثار، بينما تتولى النائبة نورا علي عضو المجلس عن حزب مستقبل وطن رئاسة لجنة السياحة والطيران المدني.

فيما شاركت بعض النائبات في مقاعد وكالة اللجان وأمناء السر، ففي دور الانعقاد الثالث حصلت خمسة عشر نائبة على 20% من مقاعد في هيئات اللجان، تولت نيفين الطاهري مقعد وكيلة لجنة الشؤون الاقتصادية، وفي لجنة الشؤون الخارجية تولت النائبة سحر البزار مقعد وكيلة اللجنة، بينما كانت أمينة السر النائبة أميرة صابر، فيما تولت النائبة رشا أبو شقرة منصب أمينة سر لجنة الشؤون الأفريقية، بينما في لجنة القوى العاملة تولت سولاف درويش منصب الوكيلة، وتولت ألفت المزلاوي منصب أمينة للسر، في المشروعات الصغيرة والمتوسطة هالة أبو السعد وكيلة اللجنة، ومارسيل سمير أمينة السر. في لجنة الطاقة والبيئة رشا رمضان وكيلة اللجنة، في لجنة التعليم 3 نائبات في هيئة المكتب ماجدة بكري، ومنى عبدالعاطي، وكيلتا اللجنة وياسمين أبوطالب، أمينة للسر، وتولت رضوى جعفر وكالة لجنة التضامن الاجتماعي، وحصلت هند رشاد على مقعد أمين سر لجنة الثقافة والإعلام والآثار، وفي لجنة السياحة والطيران المدني حصلت أماني الشعولي على مقعد أمين السر[19].

وفي دور الانعقاد الرابع ارتفعت النسبة فحصلت النائبات على 19 مقعدًا في هيئات مكاتب اللجان، بعدما للنائبات المنتخبة في دور الانعقاد الثالث النائبة شيرين عليش التي تولت أمين سر لجنة الصناعة، ورشا

[19] https://www.elwatannews.com/news/details/6315287

رمضان التي حصلت على وكالة لجنة الطاقة والبيئة، وتولت أمل عصفور أمين سر اللجنة، وحصلت والنائبة سلوى أبو الوفا على أمين السر لجنة التضامن الاجتماعي[20].

النائبات في مواقع القيادة داخل مجلس النواب

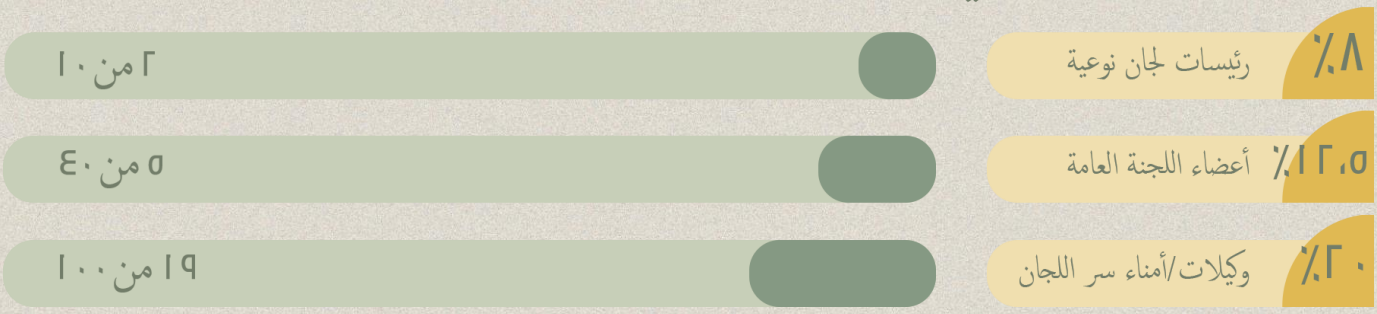

اللجنة العامة:

لم يتجاوز تمثيل النائبات في اللجنة العامة ثلاث عضوات فقط من بين أكثر من 40 عضوًا، رغم أهمية هذه اللجنة في إدارة شؤون المجلس. فهي المسؤولة[21]عن إقرار خطة نشاط المجلس ولجانه، التي يضعها مكتب المجلس في بداية كل دور انعقاد لضمان انتظام العمل البرلماني.

كما تتولى تلك اللجنة مراجعة مشروع موازنة المجلس التفصيلية، ومناقشة الموضوعات الهامة التي تستدعي تبادل الرأي، سواء بطلب من رئيس الجمهورية، رئيس المجلس، أو رئيس الوزراء، فضلًا عن دراسة التقارير الصادرة عن اللجان النوعية بالمجلس، والتقارير المقدمة من الهيئات المستقلة والأجهزة الرقابية، وفقًا لنص المادة 26 من اللائحة الداخلية لمجلس النواب.

وعلى أهمية هذه اللجنة ودورها المحوري في رسم سياسات المجلس؛ لم ينعكس نسبة تمثيل النساء على اللجنة العامة خلال أدوار الانعقاد الأربعة، ففي دور الانعقاد الثالث بلغ عددهن 4 نائبات[22]، وفي دور الانعقاد الرابع وصل العدد إلى خمس نائبات هن درية شرف الدين، ونورا علي، وراوية مختار، ونانسي نعيم، وعبلة الألفي وهو التشكيل الذي يضم نحو 40 عضوًا آخرين، في مقدمتهم رئيس المجلس والوكيلين وممثلي الهيئات البرلمانية للأحزاب، ورؤساء اللجان النوعية، وخمسة أعضاء يختارهم رئيس المجلس[23] .

---

[20] https://www.youm7.com/story/2023/10/4/%D8%AA%D8%B4%D9%83%D9%8A%D9%84-%D9%87%D9%8A%D8%A6%D8%A7%D8%AA-%D9%85%D9%83%D8%A7%D8%AA%D8%A8-25-%D9%84%D8%AC%D9%86%D8%A9-%D9%86%D9%88%D8%B9%D9%8A%D8%A9-%D8%A8%D8%A7%D9%84%D9%86%D9%88%D8%A7%D8%A8-%D8%A8%D8%AF%D9%88%D8%B1-%D8%A7%D9%84%D8%A7%D9%86%D8%B9%D9%82%D8%A7%D8%AF-%D8%A7%D9%84%D8%B1%D8%A7%D8%A8%D8%B9/6325251

[21] https://www.youm7.com/story/2021/8/1/%D8%A7%D9%84%D9%86%D8%B5-%D8%A7%D9%84%D9%83%D8%A7%D9%85%D9%84-%D9%84%D9%84%D8%A7%D8%A6%D8%AD%D8%A9-%D8%A7%D9%84%D8%AF%D8%A7%D8%AE%D9%84%D9%8A%D8%A9-%D9%84%D9%85%D8%AC%D9%84%D8%B3-%D8%A7%D9%84%D9%86%D9%88%D8%A7%D8%A8-%D8%A8%D8%B9%D8%AF-%D8%A7%D9%84%D8%AA%D8%B9%D8%AF%D9%8A%D9%84/5409614

[22] https://www.youm7.com/story/2022/10/26/%D8%A7%D9%84%D8%A7%D9%86%D8%AA%D9%87%D8%A7%D8%A1-%D9%85%D9%86-%D8%AA%D8%B4%D9%83%D9%8A%D9%84-%D8%A7%D9%84%D9%84%D8%AC%D9%86%D8%A9-%D8%A7%D9%84%D8%B9%D8%A7%D9%85%D8%A9-%D8%A8%D9%85%D8%AC%D9%84%D8%B3-%D8%A7%D9%84%D9%86%D9%88%D8%A7%D8%A8-%D8%A8%D8%AF%D9%88%D8%B1-%D8%A7%D9%84%D8%A7%D9%86%D8%B9%D9%82%D8%A7%D8%AF-%D8%A7%D9%84%D8%AB%D8%A7%D9%84%D8%AB/5954574

[23] https://www.tahiamasr.com/816665

القسم الثالث

ماذا الذي أنجزه البرلمان

رغم تعدد القضايا والتحديات المرتبطة بحقوق النساء في مصر، لم تشهد الأدوار الأربعة الأخيرة من انعقاد مجلس النواب إلا حضورًا محدودًا لهذا الملف في الأجندة التشريعية. فعلى مدار أربعة أدوار انعقاد، لم يصدر عن البرلمان سوى قانونين اثنين يمكن اعتبارهما متعلقين بشكل مباشر بحقوق النساء، دون أن يتطرقا إلى ملفات جديدة أو إصلاحات جذرية، وهم قانون رقم 185 لسنة 2023، والقانون رقم 141 لسنة 2021 بتعديل بعض أحكام قانون العقوبات الصادر بالقانون رقم 58 لسنة 1937 بشأن تغليظ عقوبة التحرش، والقانون رقم 10 لسنة 2021 المعني بتغليظ عقوبة الختان (تشويه الأعضاء التناسلية للإناث). وقد اقتصر القانونان على تغليظ العقوبات في جريمتي التحرش الجنسي وختان الإناث، في تحرك يبدو أقرب إلى المعالجة الأمنية منه إلى مقاربة شاملة لقضايا النساء. وفي حين جاءت مبادرات التشريع من الحكومة أو من زعيم الأغلبية، لم تُسجَّل مساهمات ملحوظة للنائبات أو للجان النوعية المعنية بحقوق الإنسان أو شؤون الأسرة، باستثناء حالات محدودة.

الاقتصار على تغليظ العقوبات في التشريعات لا يُعد حلاً فعّالًا لمواجهة الأزمات الاجتماعية، بل قد يكون بمثابة مسكن مؤقت لا يمس جوهر المشكلة. ففي حالات مثل العنف الأسري أو التحرش، قد يؤدي تشديد العقوبات إلى فرض مزيد من الضغوط على المتهمين، لكن دون معالجة العوامل الثقافية والاجتماعية التي تساهم في استمرار هذه الأفعال.

من ناحية أخرى، قد تجعل العقوبات المتشددة الأفراد أكثر خوفًا من الإبلاغ عن الجرائم أو قد تدفعهم إلى اتخاذ إجراءات غير قانونية للتهرب من العقاب خاصة عندما يكون الجانب من الدوائر القريبة للضحية، مما يزيد من تعقيد الوضع بدلاً من تحسينه. الحل يكمن في وضع تشريعات تحمي الضحايا وتعمل على الوقاية من الجريمة من خلال توعية المجتمع، وتوفير دعم قانوني واجتماعي فعّال، وتحقيق العدالة بطريقة تضمن ردعًا حقيقيًا دون أن يتسبب في نتائج غير مرغوب فيها.

وفيما يلي استعراض للتعديلات التشريعية التي تناولت جريمة التحرش الجنسي وختان الإناث، إضافة إلى قانونين آخرين تضمنا جوانب ذات صلة، أحدهما يتعلق بتنظيم المجلس القومي للطفولة والأمومة، والآخر برعاية حقوق المسنين، وقد ساهمت فيه إحدى النائبات بمشروع قانون.

تغليظ عقوبة التحرش:

أجرى مجلس النواب خلال الفترة محل الدراسة تعديلين على قانون العقوبات لتغليظ عقوبة التحرش، كان الأول بمبادرة من زعيم الأغلبية والثاني بمشروع مقدم من الحكومة.

في 2021 قدم النائب أشرف رشاد زعيم الأغلبية البرلمانية (حزب مستقبل وطن)، مشروع تعديل بعض أحكام قانون العقوبات بما يغلظ عقوبة جريمة التحرش الجنسي.

ووافق المجلس على التعديلات، وصدر القانون في الجريدة الرسمية بعد تصديق الرئيس عبد الفتاح السيسي عليه في أغسطس 2021، وتنص التعديلات على أن يعاقب بمدة لا تقل عن سنتين ولا تتجاوز 4 سنوات، كل من "تعرض للغير في مكان عام أو خاص أو مطروق بإتيان أمور أو إيحاءات أو تلميحات جنسية أو إباحية سواء بالإشارة أو بالقول أو بالفعل بأي وسيلة كانت، بما في ذلك وسائل التواصل السلكية واللاسلكية والإلكترونية". كما تتضمن التعديلات فرض عقوبة الحبس مدة لا تقل عن ثلاث سنوات ولا تجاوز خمس سنوات، وبغرامة لا تقل عن 200 ألف جنيه، ولا تزيد على 300 ألف جنيه، أو بإحدى هاتين العقوبتين، إذا تكرر الفعل من الجاني من خلال الملاحقة والتتبع للمجني عليه وفي حالة العود تضاعف عقوبتا الحبس والغرامة في حديهما الأدنى والأقصى. أما المتحرش من له سلطة وظيفية أو أسرية أو دراسية على المجني عليه، أو مارس عليه أي ضغط تسمح له الظروف بممارسته عليه، أو ارتكبت الجريمة من شخصين فأكثر أو كان أحدهم على الأقل يحمل سلاحا، تكون العقوبة السجن مدة لا تقل عن 7 سنوات[24].

وفي نوفمبر 2023 وافق المجلس على تعديلات جديدة مقدمة من الحكومة استهدفت تشديد العقوبات بشكل أكبر في مواجهة التحرش الجنسي، وخصت وقائع التحرش في أماكن العمل، بحيث تكون العقوبة الحبس مدة لا تقل عن ثلاث سنوات ولا تجاوز خمس سنوات، وبغرامة لا تقل عن مائتي ألف جنيه ولا تزيد على ثلاثمائة ألف جنيه، أو بإحدى هاتين العقوبتين إذا ارتكبت الجريمة في مكان العمل أو في إحدى وسائل النقل أو من شخصين فأكثر أو إذا كان الجاني يحمل سلاحًا أو إذا تكرر الفعل[25] .

تغليظ عقوبة جريمة الختان

في يناير 2021، وافق مجلس الوزراء على مشروع قانون يغلظ عقوبة جريمة الختان[26] وأحاله لمجلس النواب .

وانتهت التعديلات المقدمة من الحكومة، والتي وافق عليها المجلس في أبريل 2021 إلى أن يُعاقب بالسجن مدة لا تقل عن خمس سنوات كل من أجرى ختاناً لأنثى بإزالة جزء من أعضائها التناسلية أو سوّى، أو عدّل، أو شوّه، أو ألحق إصابات بتلك الأعضاء، فإذا نشأ عن ذلك الفعل عاهة مُستديمة، تكون العقوبة السجن المشدد، لمدة لا تقل عن 7 سنوات، أما إذا أفضى الفعل إلى الموت، تكون العقوبة السجن المشدد، لمدة لا تقل عن 10 سنوات.

أما إذا كان من أجرى الختان طبيباً أو مُزاولاً لمهنة التمريض، فإذا نشأ عن جريمته عاهة مستديمة تكون العقوبة السجن المُشدد لمدة لا تقل عن 10 سنوات، أما إذا أفضى الفعل إلى الموت تكون العقوبة السجن المشدد، لمدة لا تقل عن 15 سنة، ولا تزيد على 20 سنة. كما يحق للمحكمة أن تقضي بعزل الجاني من وظيفته الأميرية، مدة لا تزيد على 5 سنوات إذا ارتكبت الجريمة بسبب أو بمناسبة تأدية

---

[24] https://www.skynewsarabia.com/middle-east/1458163-%D8%B9%D9%82%D9%88%D8%A8%D8%A7%D8%AA-%D8%B1%D8%A7%D8%AF%D8%B9%D8%A9-%D9%84%D9%84%D9%85%D8%AA%D8%AD%D8%B1%D8%B4%D9%8A%D9%86-%D8%A7%D9%84%D8%B3%D9%8A%D8%B3%D9%8A-%D9%8A%D8%B5%D8%AF%D8%B1-%D9%82%D8%A7%D9%86%D9%88%D9%86-%D8%A7%D9%84%D8%AA%D8%AD%D8%B1%D8%B4-%D8%A7%D9%84%D8%AC%D9%86%D8%B3%D9%8A

[25] https://www.youm7.com/story/2023/12/13/%D8%A7%D9%84%D9%86%D8%B5-%D8%A7%D9%84%D9%83%D8%A7%D9%85%D9%84-%D9%84%D8%AA%D8%B9%D8%AF%D9%8A%D9%84-%D9%82%D8%A7%D9%86%D9%88%D9%86-%D8%A7%D9%84%D8%B9%D9%82%D9%88%D8%A8%D8%A7%D8%AA-%D8%A8%D8%B9%D8%AF-%D8%AA%D8%B5%D8%AF%D9%8A%D9%82-%D8%B1%D8%A6%D9%8A%D8%B3-%D8%A7%D9%84%D8%AC%D9%85%D9%87%D9%88%D8%B1%D9%8A%D8%A9-%D8%B9%D9%84%D9%8A%D9%87/6411600

[26] https://www.almasryalyoum.com/news/details/2318174

وظيفته، وحرمان مرتكبها من ممارسة المهنة لمدة مماثلة، وغلق المنشأة الخاصة التي أُجرى فيها الختان، وإذا كانت مُرخصة تكون مدة الغلق مُساوية لمدة المنع من ممارسة المهنة، مع نزع لوحاتها ولافتاتها، سواء كانت مملوكة للطبيب مُرتكب الجريمة، أو كان مديرها الفعلي عالماً بارتكابها.

قانون المجلس القومي للأمومة والطفولة

في مطلع دور الانعقاد الثالث في أكتوبر 2023، وافق[27] مجلس النواب على مشروع قانون إعادة تنظيم المجلس القومي للطفولة والأمومة المقدم من النائب عبد الهادي القصبي وآخرين، ومشروع قانون في ذات الموضوع مقدم من النائبة أمل زكريا.

ويعد من بين القوانين الإجرائية الخاصة بتشكيل المجالس المتخصصة، مثل المجلس القومي للمرأة والمجلس القومي لحقوق الإنسان. وبموجبه تشكل المجلس القومي للأمومة والطفولة بقرار من رئيس الجمهورية، بناء على ترشيح من مجلس النواب من رئيس ونائب للرئيس متفرغ و11 عضوًا من الشخصيات العامة وذوي الخبرة من المهتمين بشئون الطفولة والأمومة، ورجال الثقافة والفنون والقانون، ومن ذوي العطاء المتميز في هذا المجال، وتكون مدة عضوية المجلس 4 سنوات قابلة للتجديد لدورة واحدة قابلة للتجديد.

وحدد القانون عدد من المهام للمجلس، في مقدمتها وضع مشروع خطة قومية شاملة للطفولة والأمومة؛ ومتابعة وتقييم تطبيق السياسة العامة والخطة القومية للطفولة والأمومة، وجمع المعلومات،والإحصائيات، والدراسات المتاحة في المجالات المتعلقة بالطفولة والأمومة، وتقييم مؤشراتها والنتائج التي توصل إليها، وتحديد مجالات الاستفادة منها؛ والإسهام بالرأي في إعداد التقارير التي تقدمها الدولة دوريًا وفقًا للاتفاقيات الدولية المتعلقة بالطفولة والأمومة، فضلًا عن اقتراح التشريعات واللوائح المتعلقة بالطفولة والأمومة.

قانون رعاية حقوق المسنين

خلال دور الانعقاد الرابع، وافق مجلس النواب على مشروع قانون رعاية حقوق المسنين المُقدم من الحكومة بإصدار قانون رعاية حقوق المسنين، ومشروعي قانونين مقدمان من النائب عبد الهادي القصبي وآخرين (أكثر من عُشر عدد أعضاء مجلس النواب)، والنائبة نشوى الديب وآخرين (أكثر من عُشر عدد أعضاء مجلس النواب)[28] .

[27] https://sschr.gov.eg/media-page/news/2112023m/

[28] https://www.youm7.com/story/2024/2/12/%D9%85%D8%AC%D9%84%D8%B3-%D8%A7%D9%84%D9%86%D9%88%D8%A7%D8%A8-%D9%8A%D9%88%D8%A7%D9%81%D9%82-%D9%86%D9%87%D8%A7%D8%A6%D9%8A%D8%A7-%D8%B9%D9%84%D9%89-%D9%82%D8%A7%D9%86%D9%88%D9%86-%D8%B1%D8%B9%D8%A7%D9%8A%D8%A9-%D8%AD%D9%82%D9%88%D9%82-%D8%A7%D9%84%D9%85%D8%B3%D9%86%D9%8A%D9%86/6477257

بموجب اللائحة، عند تقديم الحكومة مشروع قانون في موضوع سبق أن قدم فيه النواب مشروعات أخرى، يُعتبر مشروع الحكومة هو المشروع الأساسي. ورغم أن البنود والنصوص لم تكن بالضرورة نتاج عمل الديب أو النواب المشاركين في التوقيع على مشروعها، فإن الفلسفة العامة للقانون تظل واحدة في النهاية.

رغم أن مشروع القانون لا يختص بالنساء تحديدًا لكن إدراجه في هذه الدراسة من بين القوانين التي أقرها مجلس النواب وصدرت في الجريدة الرسمية يرجع لمساهمة النائبة نشوى الديب في هذا المشروع، وهي من المرات القليلة التي يمر فيها مشروع قانون لنائبة من النائبات، رغم أنه بالمشاركة مع الحكومة وزعيم الأغلبية عبد الهادي القصبي.

ويهدف مشروع القانون إلى إعداد تنظيم تشريعي متكامل لمنح المسنين رعاية كاملة صحياً، واقتصادياً وثقافياً واجتماعياً وترفيهياً، وتوفير معاش مناسب يكفل لهم حياة مناسبة والمشاركة في الحياة العامة، بحيث يلزم الدولة بأن تراعي في تخطيطها للمرافق العامة احتياجات المسنين، كما يعمل مشروع القانون على تشجيع منظمات المجتمع المدني على المشاركة في رعاية المسنين، بجانب إنشاء دور الرعاية الخاصة بكبار السن، وافتتاح أندية رعاية نهارية لهم.

قوانين تمس النساء خلال الفصل التشريعي (٢٠٢١ – ٢٠٢٤)

القانون	الجهة المقترحة	ملاحظات
تغليظ عقوبة التحرش الجنسي	الحكومة + زعيم الأغلبية	تم إقراره
تغليظ عقوبة الختان	الحكومة	تم إقراره
قانون حقوق المسنين (بمشاركة نائبة)	الحكومة + نشوى الديب	نادرة الحدوث

القسم الرابع

محاولات بلا أثر وقضايا بلا نصوص

رغم وضع الرئيس عبد الفتاح السيسي قضايا المرأة والأسرة ضمن أولويات خطابه الموجه للمجتمع وتوجيهاته المختلفة للحكومة، لم يترجم مجلس النواب أو الحكومة هذا الخطاب في تشريعات تجري في مسارها الطبيعي في المجلس وتتحول من مجرد اقتراحات ومشروعات قوانين إلى تشريعات يصدق عليها الرئيس.

ومع عدم صدور قوانين مكافحة العنف، وتجريم زواج القاصرات، تبقى توصيات تقرير المجلس القومي للمرأة[29] الصادر في مايو 2021 بشأن تقييم الاستراتيجية الوطنية للعنف ضد المرأة والتي انتهت في 2015، والاستراتيجية الوطنية لحقوق الإنسان بلا استجابة سواء من الحكومة أو المؤسسة التشريعية.

ويتحمل مجلس النواب مسؤولية تعطيل القوانين التي تمس حياة ملايين من المصريين وفي القلب منهم النساء، سواء قوانين الأسرة أو مكافحة العنف أو إنهاء التمييز أو مناهضة الابتزاز الإلكتروني، وغيرها من القضايا المجتمعية العالقة.

أولا: قانون الأحوال الشخصية:

منذ عام 2017، يتلقى مجلس النواب مشروعات قوانين للأحوال الشخصية، وسط حالة من الرفض المجتمعي لاستمرار القانون الحالي الصادر عام 1920. ورغم مرور مائة عام على القانون، ووجود مشروعات قوانين بديلة؛ مازال التعديل الجذري لقوانين الأسرة وفلسفتها خارج الأولويات وإن كانت توجيهات الرئيس عبد الفتاح السيسي، تبدو عكس ذلك.

نجد أن على مستوى التطبيق والتنفيذ مازالت الرؤى غير مكتملة ومتخبطة وتتصادم الرغبة في التغيير بعدد من العقبات مثل الأزهر وتحفظاته، والثقافة المجتمعية المحافظة، وتضارب مصالح أطراف الأسرة الرجال والنساء في القانون.

ورغم تقدم الحكومة بمشروع قانون في فبراير 2021 وإحالته لمجلس النواب، لاقى انتقادات شديدة أدت في النهاية لسحب مشروع القانون، وبعد مرور أكثر من عام، اجتمع الرئيس عبد الفتاح السيسي مع وزير العدل عمر مروان، في يونيو 2022 ووجه بتشكيل لجنة لإعداد مشروع قانون "متوازن"[30].

---

29 http://ncw.gov.eg/Images/PdfRelease/%D8%AA%D9%82%D8%B1%D9%8A%D8%B1%20%D8%AD%D9%88%D9%84%20%D8%A7%D9%84%D8%A7%D8%B3%D8%AA%D8%B1%D8%A7%D8%AA%D9%8A%D8%AC%D9%8A%D8%A9%20%D8%A7%D9%84%D9%88%D8%B7%D9%86%D9%8A%D8%A9-5202120141454119.pdf

30 https://www.youm7.com/story/2022/6/4/%D8%A3%D8%AE%D8%A8%D8%A7%D8%B1-%D9%85%D8%B5%D8%B1-%D8%A7%D9%84%D8%B1%D8%A6%D9%8A%D8%B3-%D8%A7%D9%84%D8%B3%D9%8A%D8%B3%D9%8A-%D9%8A%D9%88%D8%AC%D9%87-%D8%A8%D8%AA%D8%B4%D9%83%D9%8A%D9%84-%D9%84%D8%AC%D9%86%D8%A9-%D9%84%D8%A5%D8%B9%D8%AF%D8%A7%D8%AF-%D9%85%D8%B4%D8%B1%D9%88%D8%B9-%D9%82%D8%A7%D9%86%D9%88%D9%86/5787115

وفي مارس 2023 أعلن الوزير الانتهاء من مسودة المشروع وبدء مرحلة المراجعة، بينما لم يتضح بعد فلسفة المشروع الذي استحدث إنشاء صندوق لرعاية الأسرة، ووضع نظام جديد يجمع منازعات كل أسرة أمام محكمة واحدة[31]، وحتى الآن لم تصدر مسودة عن الحكومة أو إعلان عن إجراء حوار مجتمعي بشأن مشروع القانون.

المشروع المقدم من الحكومة يثير أزمة

في فبراير 2021 نشر موقع اليوم السابع مشروع قانون مقدم من الحكومة إلى مجلس النواب بشأن الأحوال الشخصية. أثار مشروع القانون جدلًا كبيرًا، وبعد موجة من الانتقادات تم حذف المسودة المنشورة على الموقع بالفعل بينما كان قد أحاله رئيس مجلس النواب، حنفي جبالي للجنة مشتركة من لجنة الشئون الدستورية والتشريعية ومكتبي لجنة التضامن الاجتماعي والأسرة والشئون الدينية والأوقاف[32].

توقفت المؤسسات النسوية أمام نصوص المشروع الذي اعتمد على المذهب الحنفي في أحكامه، مما أدى إلى الحد من أهلية النساء ومنعهن من إبرام عقود زواجهن، كما منح السلطة لولي الأمر لفسخ عقد الزواج في حال عدم التكافؤ، على أن من إيجابيات المقترح وبموجب مشروع القانون المقدم من الحكومة يتغير ترتيب الأب في حضانة الطفل ويصعد للمركز الرابع بدلا من المركز السادس عشر وفقًا للقانون الحالي [33].

واستحدث مشروع القانون تنظيم لاستضافة الطفل في منزل غير الحاضن ونص الاستضافة بعدد ساعات لا تقل عن 8 ساعات ولا تزيد على 12 ساعة كل أسبوع على أن تكون فيما بين الساعة 8 صباحا والعاشرة مساء وفي هذه الحالة لا يجوز الجمع بين الرؤية والاستضافة خلال نفس الأسبوع المتضمن الاستضافة، كما أجاز أن تشمل الاستضافة مبيت الصغير بحد أقصى يومين كل شهر، وفي هذه الحالة لا تسمح بالرؤية خلال الأسبوع المتضمن المبيت، ويجوز أن تشمل الاستضافة تواجد مبيت الصغير لمدة لا تتجاوز 7 أيام متصلة كل سنة.

ولا تقضي المحكمة بقبول طلب الاستضافة إلا إذا زاد سن الصغير على خمس سنوات، وكانت حالته الصحية تسمح بالاستضافة، ويسقط حق الرؤية والاستضافة إذا كان طالبها هو نفسه الملتزم بنفقة الصغير وامتنع عن أدائها بدون عذر مقبول، ولا ينفذ حكم الرؤية والاستضافة من السلطة العامة قهرًا، فإن امتنع الحاضن عن تنفيذ الحكم بغير عذر، أنذره القاضي، وإن تكرر جاز للقاضي بحكم واجب النفاذ نقل الحضانة مؤقتًا إلى من يليه من أصحاب الحق فيها لمدة لا تتجاوز شهرين[34].

---

31 https://www.youm7.com/story/2023/3/20/17-%D9%85%D8%B9%D9%84%D9%88%D9%85%D8%A9-%D8%B9%D9%86-%D9%85%D8%B4%D8%B1%D9%88%D8%B9-%D9%82%D8%A7%D9%86%D9%88%D9%86-%D8%A7%D9%84%D8%A3%D8%AD%D9%88%D8%A7%D9%84-%D8%A7%D9%84%D8%B4%D8%AE%D8%B5%D9%8A%D8%A9-%D8%A7%D9%84%D8%AC%D8%AF%D9%8A%D8%AF-%D9%84%D9%84%D8%AD%D8%AF-%D9%85%D9%86/6122069

32 https://www.shorouknews.com/news/view.aspx?cdate=28022021&id=ddb02e38-e9be-47ec-b824-35f94fd3d9a5

33 vetogate.com/4291211

34 https://www.masrawy.com/news/news_egypt/details/2021/2/24/1976636/%D8%A7%D9%84%D9%86%D9%81%D9%82%D8%A9-%D9%88%D8%A7%D9%84%D8%AD%D8%B6%D8%A7%D9%86%D8%A9-%D9%88%D8%A8%D8%B7%D9%84%D8%A7%D9%86-%D8%A7%D9%84%D8%B2%D9%88%D8%A7%D8%AC-%D8%A7%D9%84%D8%AA%D9%81%D8%A7%D8%B5%D9%8A%D9%84-%D8%A7%D9%84%D9%83%D8%A7%D9%85%D9%84%D8%A9-%D9%84%D9%85%D8%B4%D8%B1%D9%88%D8%B9-%D9%82%D8%A7%D9%86%D9%88%D9%86-%D8%A7%D9%84%D8%A3%D8%AD%D9%88%D8%A7%D9%84-%D8%A7%D9%84%D8%B4%D8%AE%D8%B5%D9%8A%D8%A9

المشروع المقدم من الأزهر:

شكل الأزهر الشريف لجنة لإعداد مشروع قانون للأحوال الشخصية في 2017، وأعلن في 2022 عن مسودة مشروع القانون.

ولم تختلف فلسفة المشروع كثيرًا عن فلسفة مشروع قانون الحكومة في التعامل مع النساء وأهليتهن، بموجب المادة السادسة من المشروع "لا يحق للولي منع تزويج المرأة برجل كفء ترضاه، إذا لم يكن للمنع سبب مقبول، وللقاضي إذا رفع إليه أمرها أن يزوجها"، فأعاد مشروع القانون التعامل المنقوص مع أهلية المرأة وحق الولي في التدخل ومنع تزويجها، كما نص على أن للولي الحق في مطالبة القضاء بفسخ النكاح قبل الدخول، إذا زوجت المرأة نفسها من غير كفء، أو من دون مهر المثل وقت العقد، أو فور العلم به[35].

ولم يجرم نص مشروع قانون الأزهر تزويج الأطفال ولم يضع عقوبات عليه، بل أباحه بموجب الحالات التي تقتضيها مصلحة الصغير أو الصغيرة، فنص في المادة 15 على أن أهلية الرجل والمرأة للزواج بتمام ثماني عشرة سنة ميلادية، والزواج قبل بلوغ هذه السن لا يكون إلا بإذن القاضي للولي أو الوصي في حالات الضرورة، تحقيقًا لمصلحة الصغير والصغيرة.[36]

واعتبرت مؤسسة قضايا المرأة المصرية في بيان لها أن مشروع قانون الأزهر يعيدنا مائة عام للوراء، وينتقص من حقوق النساء وأهليتهن، فتعطي للولي الحق في المطالبة قضاء بفسخ النكاح قبل الدخول إذا زوجت المرأة نفسها من غير كفء، كما منح للأب الولاية التعليمية للمحضون بدلًا من الطرف الحاضن، وهي الفلسفة التي تكرس تجاهل أهمية دور الأم في تربية الأبناء ورعايتهم، في مقابل تعزيز السلطة الأبوية بطريقة قد تؤثر سلبًا على استقرار الأسرة وتوازنها. وتطيح هذه الأفكار ببعض المكتسبات التي حصلت عليها الأمهات لتسهيل رعاية الأطفال المحضونين خلال فترات الدراسية فيما يتعلق بالولاية التعليمية عليهن.

أوضح البيان أن مقترح الأزهر لم يراع مبادئ العدل والمساواة والإنصاف وكذلك نصوص الدستور المصري والاتفاقيات الدولية التي صدقت عليها مصر والمعنية بحقوق الإنسان بشكل عام وحقوق المرأة بشكل خاص، واعتبرت المؤسسة أن المقترح يعد تكريسًا لسلب حقوق المرأة، ويعتبر نسخة طبق الأصل من قانون الأحوال الشخصية الحالي مع وجود بعض التعديلات الطفيفة التي لن يكون لها تأثيرًا إيجابيًا على حياة الأسرة المصرية.

ولفت بيان المؤسسة إلى أن مقترح الأزهر يرسخ مبدأ التمييز والتهميش للمرأة، في حين أن المؤسسات الحقوقية والنسوية وطوال أعوام نطالب بإلغاء القوانين التمييزية ضد المرأة، كما لم يواكب تطورات العصر ومطالب الحياة المتغيرة.

وأشار البيان إلى أن مقترح القانون يناقض نفسه في بعض مواده، فعلى سبيل المثال لا الحصر، ينص في المادة رقم (6) الفقرة (ب) على أن لا يحق للولي منع تزويج المرأة برجل كفء ترضاه إذا لم يكن للمنع

[35] https://www.vetogate.com/4591521
[36] https://www.vetogate.com/4591521

سبب مقبول وللقاضي إذا رفع إليه أمرها أن يزوجها، وتأتي الفقرة (ج) من نفس المادة مناقضة للفقرة (ب) حيث جاء فيها أن للولي الحق في المطالبة قضاء بفسخ النكاح قبل الدخول إذا زوجت المرأة نفسها من غير كفء، كما يوجد تناقض بين المادة (15) حيث تنص على أن أهلية الرجل والمرأة للزواج بتمام ثماني عشرة سنة ميلادية والزواج قبل بلوغ هذا السن لا يكون إلا بإذن القاضي للولي أو الوصي وبين الفقرة (ب) من المادة (47) التي تنص على أنه لا تسمع دعوى الزوجية اذا كانت سن كل من الزوج والزوجة تقل عن ثماني عشرة سنة ميلادية وقت رفع الدعوى.

مشروع قانون أسرة أكثر عدالة:

تقدمت النائبة نشوى الديب بمشروع القانون الذي أعدته مؤسسة قضايا المرأة المصرية، وهو المشروع الذي خضع على مدار السنوات الماضية لجلسات نقاشية شارك فيها كافة الأطراف المعنية للوصول لقانون عادل للأسرة يراعي المصلحة الفضلى للطفل.

ورغم تقدم النائبة بمشروع القانون في مايو 2022 لم تبدأ أي خطوة من خطوات مناقشته في اللجان النوعية في المجلس حتى تاريخ إصدار الدراسة، ولم يحال حتى الآن إلى أي من لجان المجلس، وهو ما يؤكد الفكرة التي طرحناها بشأن التخبط والتأجيل المستمر للمشروع الذي يصطدم بعدد من الجهات منها الأزهر.

تستند فلسفة مشروع القانون إلى مبادئ حقوق الإنسان بشكل عام وحقوق النساء والأطفال بشكل خاص داخل الدستور والاتفاقيات الدولية التي وقعت وصدقت مصر عليها، والأخذ بمبادئ الشريعة الإسلامية القائمة على العدل والمساواة والإنصاف وكذلك الأراء الفقهية المستنيرة، و المسئولية المشتركة للأسرة بين الزوجين أثناء العلاقة الزوجية وكذلك بعد إنفصالها عن طريق المسئولية المشتركة على الأطفال، وجعل الولاية حقا للمرأة الرشيدة تمارسه وفقا لاختياراتها ومصلحتها.

على خلاف مشروعات القوانين الأخرى تعامل مشروع القانون مع قضايا النسب بطرق أكثر حداثة ولم يتمسك فقط بالنسب للفراش فقط، بل يثبت أيضًا بكافة أساليب الإثبات الأخرى ومن بينها التحاليل الطبية، وفي حال رفض المدعى عليه إجراء الفحوص اللازمة، يعتبر ذلك إثباتًا للنسب.

يؤسس مشروع القانون لفسلفة جديدة في الطلاق، حيث يكون من خلال تقديم الزوج أو الزوجة الراغبين في الطلاق طلب إلى المحكمة، يتم فيه إبداء أسباب الطلاق وبعد محاولات الإصلاح عن طريق اللجان المتخصصة، وفي حالة فشلها و الإصرار على إيقاع الطلاق تقوم المحكمة بإجابة.

إن وقع الطلاق برغبة من الزوج يتم إعطاء الزوجة كافة الحقوق المترتبة على الطلاق (عدة – متعة – مؤخر صداق) و تحديد نفقة للأطفال، وفي حالة ما إذا كانت الزوجة هي مقدمة الطلب ووجدت المحكمة أسباب منطقية للطلاق طلقتها مع إعطائها كافة حقوقها القانونية، بينما في حالة عدم وجود أسباب منطقية وإصرارها على الطلاق يتم الطلاق مع تنازلها عن كافة حقوقها القانونية.

ويحق للأم الاحتفاظ بأولادها في حالة زواجها للمرة الثانية، مع مراعاة المصلحة الفضلى للطفل، كما حرص مشروع القانون على حق الأم الحاضنة الأرملة التي تزوجت أو المطلقة في الاحتفاظ بحقها في حضانة الأطفال، ووضع مشروع القانون الأب في الترتيب الثاني للحضانة .

تعديلات جزئية مؤجلة أيضًا

تقدم بعض النواب بمشروعات قوانين لحل بعض المشكلات الخاصة بالأحوال الشخصية، ورغم أنها لا تمثل تغييرات جذرية في قوانين الأسرة ولا تتصادم مع مواقف الأزهر وآراءه أو ترتبط برود أفعال مجتمعية تُحدث انقسامًا، لم يتم مناقشتها حتى الآن في اللجان النوعية لمجلس النواب.

كان النائب عن حزب الإصلاح والتنمية، محمود عصام، تقدم بمشروع قانون لتوثيق قائمة المنقولات الزوجية ومهر الزوجة، ويستهدف المشروع اعتماد قائمة المنقولات الزوجية أمام الجهات الرسمية في حال توثيقها أمام الشهر العقاري فقط، ويدون في الوثيقة ما قام الزوج بتجهيزه، وكذلك الزوجة من مالها الخاص. وتتبع قائمة المنقولات الزوجية حكم المهر، فيحق للزوج في حالة الخلع استرداد ما قام بتجهيزه، ويجب أن يسلم الذهب المنصوص عليه في قائمة المنقولات إلى الزوجة ويكون في حيازتها، و يعاقب الزوج بالحبس لا يزيد عن سنة أو بالغرامة لا تقل عن 5 آلاف جنيه ولا تزيد عن مائة ألف جنيه، في حال تبديد القائمة[37].

أما النائبة أمل سلامة، تقدمت بمشروع بتعديل بعض أحكام قانون الأحوال الشخصية بشأن النفقة وإثبات الطلاق، وينص التعديل على أن في حالة رغبة الزوج في الزواج بأخرى عليه توثيق ذاك من خلال المحكمة كإجراء إداري بأن تستدعي المحكمة الزوجة الأولى/ السابقة وإعلامها بالزواج عليها وحقها في الاختيار في استكمال الزيجة أو طلب الطلاق مع الاحتفاظ بكامل حقوقها في حال الطلاق، ويسقط حقها في التطليق بعد مضي سنة من تاريخ علمها بزواجه الثاني[38] .

كما تضمن التعديل المقترح آليات توثيق الزوج للطلاق لدى الموثق وإحالة التوثيق للمحكمة وإثباته، مع إثبات عدد الأبناء وإقرارات الذمة المالية للزوجين، وتترتب أثار الطلاق من تاريخ توثيقه وإيداع النفقة المؤقتة، ولا يترتب أحكام الميراث إذا أخفى الزوج وقوع الطلاق، كما نصت ألا تقل النفقة عن 1500 جنيه وعلى القاضي إصدار أمر على عريضة الدعوى خلال 48 ساعة بنفقة مؤقتة للزوجة يقدرها القاضي وفقًا للتحريات والدلائل وإقرار الذمة المالية.

واقترحت التعديلات للزوجة التي تم الدخول بها نفقة شهرية لمدة سنتين لا تقل عن 1500 جنيه، وفي حال إتمام الطلاق بعد 10 سنوات يحق لها نفقة لمدة 5 سنوات لا تقل عن ألفي جنيها، فيما تخصص نفقة شهرية لا تقل عن ألفي ونص لمدة سبع سنوات في حال وقع الطلاق بعد زواج استمر 15 عامًا فأكثر.

---

[37] https://www.elwatannews.com/news/details/6669569

[38] https://www.shorouknews.com/news/view.aspx?cdate=07052022&id=733ceaf5-0f62-44c6-8ec1-46b96c20a989

ثانيا: قانون مناهضة العنف:

اتفقت توصيات تقرير الاستراتيجية الوطنية للعنف ضد المرأة، والاستراتيجية الوطنية لحقوق الإنسان على ضرورة صدور قانون موحد لتجريم العنف، ورغم ذلك فشلت كل محاولات ومبادرات النواب في دفع المؤسسة التشريعية للخروج بقانون.

على غرار محاولات تغيير قانون الأحوال الشخصية، بدأت محاولات إصدار تشريع للتعامل مع قضايا العنف الأسري منذ الفصل التشريعي السابق الذي انتهى دون مناقشة مشروعات القوانين المطروحة.

وخلال الفصل التشريعي الحالي، تجددت محاولات بعض النائبات وتقدمت النائبتان نشوى الديب وأمل سلامة بمشروعي قانون لتجريم العنف، وحتى الآن لم تناقش اللجان النوعية لمجلس النواب مشروعي القانون.

كان قد أوصى تقرير المجلس القومي للمرأة الصادر في مايو 2021 لتقييم الاستراتيجية الوطنية للعنف ضد المرأة باعتماد تشريع شامل أو قانون أو مدونة شاملة، يحدد ويعالج ويجرم جميع أشكال العنف ضد المرأة والفتاة ويعالج العنف المنزلي. وأوضحت التوصية أن هذا التشريع سيكون شامل للتعامل مع العنف ضد المرأة والفتاة [39]، أما الاستراتيجية الوطنية لحقوق الإنسان التي انطلقت في 2021 تضمنت محور خاص بالمرأة والطفل وكان من بين التحديات التي تضمنها المحور الحاجة إلى إصدار بعض القوانين لحماية المرأة من كافة أشكال العنف والممارسات الضارة مشيرة إلى زيادة معدلات العنف ضد المرأة، وبخاصة العنف المنزلي.

مشروع القانون المقدم من نشوى الديب

تقدمت النائبة نشوى الديب، بمشروع القانون الموحد لمناهضة العنف ضد المرأة، وهو المسودة التي أعدتها عدد من المنظمات النسوية وتبنتها نشوى الديب[40] .

ويأتي مشروع القانون ضمن محاولات وضع قانون شامل لمناهضة العنف ضد النساء، وتضمن في نصوصه إنشاء مركز لحماية المعنفات ومساكن آمنة للنساء وإنشاء شرطة متخصصة للتعامل مع جرائم العنف وخط ساخن لتعامل مع قضايا العنف، بجانب إنشاء محاكم ونيابات للتعامل مع هذه القضايا، كما ركز أيضا على تجريم الاغتصاب الزوجي بتقرير طبي.

وتطرق المشروع لتأهيل مرتكبي جرائم العنف، كما تضمن مشروع القانون تعريفات جديدة لقضايا الابتزاز الإلكتروني والابتزاز الجنسي خاصة مع زيادة حالات الابتزاز والعنف الجنسي والإلكتروني ضد المرأة[41].

---

[39] http://ncw.gov.eg/Images/PdfRelease/%D8%AA%D9%82%D8%B1%D9%8A%D8%B1%20%D8%AD%D9%88%D9%84%20%D8%A7%D9%84%D8%A7%D8%B3%D8%AA%D8%B1%D8%A7%D8%AA%D9%8A%D8%AC%D9%8A%D8%A9%20%D8%A7%D9%84%D9%88%D8%B7%D9%86%D9%8A%D8%A9-5202120141454119.pdf

[40] https://drive.google.com/file/d/1GL3ysuQQYr4jz-TLxVQXMgdJUnuPT7KL/view

[41] https://www.shorouknews.com/news/view.aspx?cdate=10032022&id=b38ecce5-422e-4748-95c9-28e6cdca21ff

وعرف مشروع القانون العنف بأنه أي فعل عنيف تدفع إليه عصبية الجنس ويترتب عليه، أو يرجح أن يترتب عليه، أذى أو معاناة للمرأة، سواء من الناحية الجسمانية أو الجنسية أو النفسية بما في ذلك التهديد بأفعال من هذا القبيل أو القسر أو الحرمان التعسفي من الحرية، سواء حدث ذلك في الحياة العامة أو الخاصة.

أما العنف المادي فهو كل فعل ضار يمس السلامة الجسدية أو يهدد حياتها كالضرب والركل والجرح والدفع والتشويه والحروق وبتر أجزاء من الجسم والاحتجاز والقتل والتعذيب وغير ذلك من أنواع العنف، والعنف المعنوي هو كل اعتداء لفظي كالقذف والسب أو الإكراه أو التهديد أو الإهمال أو الحرمان من الحقوق والحريات والإهانة والتجاهل والسخرية والتحقير وغيره من الأفعال أو الأقوال التي تنال من الكرامة الإنسانية أو ترمى إلى بث الرعب بداخلها أو التحكم فيها.

ونص المقترح على تعريف العنف الجنسي بأنه كل فعل بهدف الإثارة الجنسية أو الحط من جنس المجنى عليه، سواء كان ذكراً أو أنثى، يستطيل إلى جسده بغير رضاه، ولا يصل إلى حد الاغتصاب.

وينشئ مشروع القانون لدى دائرة الشرطة وحدة متخصصة تتولى تلقى الشكاوى ومهام البحث والتحري في جرائم العنف ضد المرأة، تضم عناصر من النساء مدربات على قضايا العنف ضد المرأة. واعتبر إهمال المحقق للشكاوى والبلاغات وتقاعسه عن التحقيق في جرائم العنف تقصيرًا مستوجبًا الإحالة إلى المجلس التأديبي[42].

مشروع القانون المقدم من أمل سلامة

تقدمت النائبة أمس سلامة بمشروع قانون تضمن تعديلا للمادتين 242 و243 من قانون العقوبات، ويقضى بتغليظ عقوبة ضرب الزوج أو الزوجة إذا حدث تعدى أي منهما على الآخر، ونشأ عن ذلك عجزًا عن العمل مدة تزيد على 20 يومًا أو عاهة مستديمة، بالسجن مدة تصل إلى 3 سنوات، وتزداد العقوبة إلى 5 سنوات في حال الضرب مع سبق الإصرار والترصد، والاستعانة بالأهل من الطرفين[43]

[42] https://www.parlmany.com/News/2/478993/%D8%A3%D9%88%D9%84-%D9%82%D8%A7%D9%86%D9%88%D9%86-%D9%85%D9%88%D8%AD%D8%AF-%D9%84%D9%85%D9%86%D8%A7%D9%87%D8%B6%D8%A9-%D8%A7%D9%84%D8%B9%D9%86%D9%81-%D8%B6%D8%AF-%D8%A7%D9%84%D9%85%D8%B1%D8%A3%D8%A9-%D9%8A%D9%88%D8%A7%D8%AC%D9%87-%D8%AC%D8%B1%D8%A7%D8%A6%D9%85-%D8%A7%D9%84%D8%A7%D8%BA%D8%AA%D8%B5%D8%A7%D8%A8

[43] https://www.parlmany.com/News/3/511567/%D8%A7%D9%84%D9%86%D8%A7%D8%A6%D8%A8%D8%A9-%D8%A3%D9%85%D9%84-%D8%B3%D9%84%D8%A7%D9%85%D8%A9-%D8%AA%D8%B7%D8%A7%D9%84%D8%A8-%D8%A8%D8%B3%D8%B1%D8%B9%D8%A9-%D8%A5%D9%82%D8%B1%D8%A7%D8%B1-%D9%82%D8%A7%D9%86%D9%88%D9%86-%D8%B6%D8%B1%D8%A8-%D8%A7%D9%84%D8%B2%D9%88%D8%AC%D8%A7%D8%AA-%D9%84%D9%85%D9%88%D8%A7%D8%AC%D9%87%D8%A9

ثالثا: قانون تجريم تزويج الأطفال

كانت المحاولات الأولى لتجريم تزويج القاصرات خلال الفصل التشريعي السابق (2016-2021) بمشروع قانون قدمته النائبة عبلة الهواري عضو حزب مستقبل وطن، لتعديل بعض مواد قانون العقوبات، وقانون الأحوال المدنية، وقانون الولاية على النفس، وقانون الطفل والإجراءات الجنائية، لتجريم تزويج القاصرات.

ونصت التعديلات التي لم يناقشها مجلس النواب السابق على سحب الولاية من الأب حال إكراهه ابنته على الزواج دون بلوغها سن الثامنة عشر عامًا، فضلًا عن عقوبات على موثق الزيجة.

تجددت المحاولات خلال الفصل التشريعي الحالي، من خلال ثلاثة مشروعات بقوانين، الأول مقدم من النائبة أميرة العادلي عضو تنسيقية شباب الأحزاب والسياسيين، والثاني تقدمت به الحكومة لتجريم تزويج الأطفال، ومشروع آخر مقدم من النائب عن حزب التجمع، أحمد بلال البرلسي.

ورغم إحالة مشروعات القوانين للجنة الشؤون الدستورية والتشريعية والموافقة من حيث المبدأ عليهم في نهاية دور الانعقاد الثاني في يوليو 2022، لم تستكمل اللجنة مسار المناقشات وانتهى دور الانعقاد الثالث في يوليو 2023 دون الانتهاء من مشروع القانون[44] .

وتضمن مشروع العادلي تعريف الطفل بأنه: هو كل إنسان لم يتجاوز الثامنة عشرة سنة ميلادية طبقًا لشهادة الميلاد أو بطاقة الرقم القومي أو جواز السفر ولا يعتد بأي طريقة أخرى في إثبات سن الطفل[45]

وبموجب المادة الثالثة من مشروع القانون فإن أهلية الزواج للرجل أو المرأة تكون فور إتمام ثمانية عشرة سنة ميلادية. ولا يجوز بأي حال من الأحوال خطبة أو زواج الأطفال بما يتضمنه ذلك من جميع مظاهر الإعداد أو التحضير أو الاتفاق أو إعطاء الوعود بالزواج ويتم اعتبار تلك الأعراف تحايلاً على نص القانون، كما يعاقب كل من يشارك فيها بالسجن مدة لا تقل عن خمس سنوات، وبغرامة لا تقل عن 100 ألف جنيه ولا تزيد عن 200 ألف جنيه.

وتضمن المشروع عدة عقوبات منها أن يعاقب بالحبس مع الشغل مدة لا تقل عن خمس سنوات وغرامة لا تقل عن مائة ألف جنيه ولا تزيد عن مائتي ألف جنيه كل من زوج أو شارك في زواج طفل لم يبلغ الثامنة عشرة من عمره وقت الزواج، ولا تسقط هذه الجريمة، كما يُعد مرتكبًا لجريمة زواج طفل كل من شارك في إجراءات الزواج أو تحرير وثيقة رسمية أو عرفية تثبت الزواج سواء كان موثق أو محرر عقود أو محام أو مأذون، وكذا أولياء أمر الطفل أو من لهم الولاية أو الوصاية عليه.

---

[44] https://www.youm7.com/story/2022/7/3/%D8%AA%D8%B4%D8%B1%D9%8A%D8%B9%D9%8A%D8%A9-%D8%A7%D9%84%D9%86%D9%88%D8%A7%D8%A8-%D8%AA%D9%88%D8%A7%D9%81%D9%82-%D9%85%D9%86-%D8%AD%D9%8A%D8%AB-%D8%A7%D9%84%D9%85%D8%A8%D8%AF%D8%A3-%D8%B9%D9%84%D9%89-%D9%85%D8%B4%D8%B1%D9%88%D8%B9-%D9%82%D8%A7%D9%86%D9%88%D9%86-%D8%AD%D8%B8%D8%B1/5824631

[45] https://www.youm7.com/story/2022/4/1/%D8%AA%D8%B5%D9%84-%D9%84%D9%84%D8%AD%D8%A8%D8%B3-5-%D8%B3%D9%86%D9%88%D8%A7%D8%AA-%D8%A3%D9%85%D9%8A%D8%B1%D8%A9-%D8%A7%D9%84%D8%B9%D8%A7%D8%AF%D9%84%D9%89-%D9%86%D8%A7%D8%A6%D8%A8%D8%A9-%D8%A7%D9%84%D8%AA%D9%86%D8%B3%D9%8A%D9%82%D8%A9-%D8%AA%D8%AA%D9%82%D8%AF%D9%85-%D8%A8%D9%82%D8%A7%D9%86%D9%88%D9%86/5713299

وبموجب المادة السابعة من مشروع القانون، لا يُعتد برضاء المجني عليه في جميع الأحوال أو برضاء المسؤول عنه أو ولي أمره، وفي حالة ما إذا تم الزواج يعاقب بذات العقوبات المحددة لجريمة الاتجار بالبشر والمنصوص عليها في هذا القانون[46] .

أما مشروع قانون الحكومة، يعاقب بالحبس مدة لا تقل عن سنة، وغرامة لا تقل عن خمسين ألف جنيه، ولا تزيد على مئتي ألف جنيه، كل من تزوج أو زوَّج ذكراً أو أنثى، لم يبلغ أي منهما ثماني عشرة سنة، وقت الزواج، وتقضى المحكمة على المحكوم عليه إذا كان مأذوناً أو موثقاً أو وصياً على الطفل بالعزل، وإذا كان ولياً عليه بسبب الولاية[47]، كما نص على أن يعاقب بالحبس مدة لا تقل عن 6 أشهر، وغرامة لا تقل عن 20 ألف جنيه، والعزل لكل مأذون مخالف لمواد قانون حظر زواج الأطفال[48].

وشهدت مناقشات لجنة الشئون الدستورية والتشريعية، اعتراضات من جانب حزب النور الذي مازال يرفض تحديد أهلية الزواج بالعمر، وطالب النائب أحمد حمدي خطاب بعرض مشروع القانون على الأزهر الشريف وحضور ممثل للأزهر في المناقشات[49].

وعقب النائب إيهاب الطماوي، وكيل لجنة الشئون الدستورية والتشريعية، قائلا إنه تم عرض مشروع القانون على الأزهر الشريف، وقرر المشاركون في اجتماع اللجنة الذي انعقد في أكتوبر 2022 انتظار رد الأزهر الذي يبدو أنه لم يأت أو لن يأتي أبدًا[50]، فمع تأجيل مناقشة نصوص مشروعات القوانين تواصلت مع مصادر بالأزهر الشريف وأكدوا أن مشروع القانون لم يصل، بينما أكد مصدر في أمانة لجنة الشؤون الدستورية والتشريعية إرسال مكاتبتين للمشيخة، ويبقى الملف مفتوحًا دون إجابات.

مشروعات قوانين تمس النساء ولم تُناقش

اسم المشروع	مقدمة من	الوضع الحالي
قانون الأحوال الشخصية	الحكومة + الأزهر + نشوى الديب	مؤجل
قانون مناهضة العنف ضد النساء	نشوى الديب + أمل سلامة	لم يناقش
قانون تجريم تزويج الأطفال	الحكومة + نواب	مجمد

[46] https://www.youm7.com/story/2022/4/1/%D8%AA%D8%B5%D9%84-%D9%84%D9%84%D8%AD%D8%A8%D8%B3-5-%D8%B3%D9%86%D9%88%D8%A7%D8%AA-%D8%A3%D9%85%D9%8A%D8%B1%D8%A9-%D8%A7%D9%84%D8%B9%D8%A7%D8%AF%D9%84%D9%89-%D9%86%D8%A7%D8%A6%D8%A8%D8%A9-%D8%A7%D9%84%D8%AA%D9%86%D8%B3%D9%8A%D9%82%D8%A9-%D8%AA%D8%AA%D9%82%D8%AF%D9%85-%D8%A8%D9%82%D8%A7%D9%86%D9%88%D9%86/5713299

[47] https://www.elbalad.news/5238010

[48] https://www.cairo24.com/1672653

[49] https://www.parlmany.com/News/4/488149/%D8%A7%D9%84%D9%86%D9%88%D8%B1-%D9%8A%D9%86%D8%B4%D8%B1-%D8%B8%D9%84%D8%A7%D9%85%D9%87-%D9%81%D9%8A-%D8%A7%D9%84%D8%A8%D8%B1%D9%84%D9%85%D8%A7%D9%86-%D9%86%D8%A7%D8%A6%D8%A8-%D8%A7%D9%84%D8%AD%D8%B2%D8%A8-%D9%8A%D8%B9%D8%AA%D8%B1%D8%B6-%D8%B9%D9%84%D9%89-%D9%85%D8%B4%D8%B1%D9%88%D8%B9

[50] https://almanassa.com/stories/7620

رابعًا: الابتزاز الإلكتروني

انتشرت في السنوات الأخيرة جرائم الابتزاز الإلكتروني للفتيات، أدت إلى انتحار بعض الضحايا من الفتيات الصغيرات. وحاولت بعض النائبات التحرك بتقديم تعديل تشريعي يقدم تعريفًا للابتزاز الإلكتروني، ويغلظ عقوبات هذا النوع من الجرائم، إلا أن المناقشات في لجنة الشؤون الدستورية والتشريعية انتهت بحفظ هذه المشروعات لعدم الحاجة لها بحسب الحكومة وبموافقة أغلبية اللجنة[51] .

ورفضت لجنة الشؤون الدستورية والتشريعية أربع مشروعات من النائبات مرثا محروس، ومنى عبد الله، وسكينة سلامة، وولاء التمامي، تتعلق بتغليظ عقوبات جرائم الابتزاز الإلكتروني، وأوصت الحكومة بتقديم مشروع قانون متكامل، في وقت اعتبر فيه بعض قيادات اللجنة التشريعية أن القانون الحالي كافي ولا حاجة لتعديل أي قوانين.

كانت النائبة عن تنسيقية شباب الأحزاب والسياسيين مارثا محروس، تقدمت بمشروع قانون يستهدف تغليظ عقوبة جرائم الابتزاز الإلكتروني لتكون العقوبة الحبس مدة لا تقل عن عامين بدلًا من الحبس مدة لا تقل عن ستة أشهر.كما نص المشروع على أن يعاقب بالسجن مدة لا تقل عن خمس سنوات، وبغرامة لا تقل عن خمسمائة ألف جنيه ولا تزيد على مليون جنيه، أو بإحدى هاتين العقوبتين، كل من استخدم برنامج معلوماتي أو تقنية معلوماتية في معالجة معطيات شخصية للغير وربطها بمحتوى مناف للآداب العامة، أو أي طريقة من شأنها المساس باعتباره أو شرفه للتشهير به وابتزازه وتهديده لحمله على القيام بفعل أو الامتناع عنه[52].

وتكون العقوبة السجن مدة لا تقل عن سبع سنوات، وبغرامة لا تقل عن مائة ألف جنيه ولا تزيد على مائتي ألف جنيه، أو بإحدى هاتين العقوبتين إذا دفعت الأفعال المبينة بهذه المادة بالغير إلى الانتحار.

مشروع القانون المقدم من النائبة ولاء التمامي

تضمن المشروع المقدم من النائبة ولاء التمامي أن يعاقب بالحبس مدة لا تقل عن سنتين، وبغرامة لا تقل عن 100 ألف جنيه كل من أرسل بكثافة العديد من الرسائل الإلكترونية لشخص معين دون موافقته، أو منح بيانات شخصية إلى نظام أو موقع إلكتروني لترويج السلع أو الخدمات دون موافقته، كما يعاقب بالسجن المشدد مدة لا تقل عن ثلاث سنوات وغرامة لا تقل عن 200 ألف جنيه ولا تزيد عن 500 ألف جنيه أو بإحدى هاتين العقوبتين كل من انتهك حرمة الحياة الخاصة، أو نشر عن طريق الشبكة المعلوماتية أو بإحدى وسائل تقنية المعلومات معلومات أو أخبارا أو صورا وما في حكمها، تنتهك خصوصية أي شخص دون رضاه، سواء كانت المعلومات المنشورة صحيحة أو غير صحيحة.

وتضاعف العقوبة السجن مدة لا تقل عن سبع سنوات إذا دفعت هذه الأفعال بالآخرين إلى الانتحار، أو إذا تمت ممارسة تلك الأفعال تجاه أي فرد لم يبلغ السن القانونية.

---

[51] https://manassa.news/node/9897

[52] https://manassa.news/node/9897

كما يعاقب بالحبس مدة لا تقل عن خمس سنوات وبغرامة لا تقل عن 500 ألف جنيهاً ولا تزيد عن مليون جنيه أو بإحدى هاتين العقوبتين، كل من تعمد استعمال برنامج معلوماتي أو تقنية معلوماتية في معالجة معطيات شخصية للغير لربطها بمحتوى منافٍ للآداب العامة، أو لإظهارها بطريقة من شأنها المساس باعتباره أو شرفه، مع اقتصار العقوبة على الحبس فقط في حالة نشر هذا المحتوى على الشبكة المعلوماتية[53].

خامسًا: الولاية على المال

بالتزامن مع عرض مسلسل تحت الوصاية في رمضان 2023، بدأ حراك نيابي لتغيير القانون الخاص بالولاية على المال الصادر منذ عام 1952. ويمنح القانون الحالي الأب حق الولاية على أموال القصر، وفي غياب الأب تنتقل للجد.

وعكس المسلسل معاناة الأم الحاضنة والأبناء القصر في تسيير حياتهم بعد وفاة الأب، مشيرًا إلى سلوك بعض الأجداد أو الأعمام في السيطرة على مال الصغير، الذي يحرم بعد وفاة أبيه من الاستمتاع بنفس المزايا التي كان يتمتع بها في حياته.

بعد عرض المسلسل أدرج الحوار الوطني قضايا الولاية على المال على جدول أعمال لجنة الأسرة والتماسك المجتمعي، التي عقدت أول جلسة لها بعد بدء الحوار في مايو 2023 لمناقشة القضية، واتجهت غالبية الآراء إلى ضرورة إجراء تعديل تشريعي يمنح الأم الولاية على مال القصر بعد وفاة الأب لتكون في المرتبة الثانية بعده مباشرة.

وأعلن رئيس الأمانة الفنية للحوار الوطني، المستشار محمود فوزي في 14 يونيو 2023 خلال المؤتمر الوطني للشباب بحضور الرئيس عبد الفتاح السيسي توافق المشاركون في الحوار على ضرورة تعديل القانون.

ومن المنتظر أن يضع مجلس النواب على جدول أعماله في دور الانعقاد المقبل تعديلات قانون الولاية على المال لتفعيل هذه التوصيات ولا تبقى التعديلات المقترحة حبيسة الأدراج.

وقبل بدء الحوار الوطني، بدأ أعضاء مجلس النواب عن تنسيقية شباب الأحزاب والسياسيين اتخاذ خطوات لمحاولة تعديل الوضع القائم من خلال بعض الأدوات البرلمانية.

المشروع المقدم من تنسيقية شباب الأحزاب والسياسيين

في أبريل الماضي، تقدمت النائبة إيمان الألفي عضو مجلس النواب عن تنسيقية شباب الأحزاب والسياسيين، بمشروع قانون بشأن تعديل بعض أحكام قانون الولاية على المال.

وأوضحت في المذكرة الإيضاحية لمشروع القانون أن التشريع يستهدف الحفاظ على أموال الصغار واستثمارها، كما أنه يتيح الوصاية المالية للأم بعد الأب مباشرة.

---

[53] https://www.shorouknews.com/news/view.aspx?cdate=23112022&id=3950703d-3cd6-4415-b0c0-04312700241b

واعتبرت أن الولاية على المال ليس فقط من أهم السبل لحماية مال الصغير حتى يبلغ أشده، بل تعد أيضًا وسيلة لضمان استقرار ونمو هذه الأموال ما إذا كانت عاملة في مجال الاستثمار أو كانت في صورة شركات.

وأشارت إلى السعي إلى تطوير هذا المال والعمل على نموه وضمان زيادته حتى يضمن مصلحة الصغير، حيث أن الأموال في وضعها الثابت تفقد قيمتها مع الزمن وخاصة ما إذا كانت فترة الولاية فترة كبيرة تجعل مصلحة الصغير ومدى استفادته من الأموال حين يبلغ السن القانونية استفادة ضئيلة، واقترحت في مشروعها تغيير ترتيب الأم لتأتي في مرتبة متقدمة بعد الأب، واستحداث بعض الطرق التي تساعد في تنمية مال الصغير[54].

○ طلب إحاطة

تقدمت النائبة أميرة العادلي، عضو المجلس عن تنسيقية شباب الأحزاب والسياسيين، بطلب إحاطة موجه لوزير العدل بخصوص الوصاية على المال، وإجراءات استخراج الأموال من التركة في حالة احتياج القاصر إليها.

وأشارت إلى وجود شكاوى من المواطنين تتعلق بملف الوصاية على المال وإجراءات استخراج الأموال من التركة في حالة احتياج القصر إليها، وكذلك طرق وضع أموال القصر في البنوك، وعدم وجود رؤية واضحة وحلول نهائية حول إيداع الأموال في أنسب وضع مالي، وأعلى فائدة بنكية حفاظا على أموال القصر وتنميتها، بالإضافة إلى الإجراءات الأخرى الخاصة بالمدارس والأمور التعليمية، وغيرها من الأمور التي تمس حياة القصر يوميا مما يتسبب في تعطيل مصالحهم[55].

○ طلب استطلاع ومواجهة

تقدم النائب محمد إسماعيل عضو مجلس النواب عن تنسيقية شباب الأحزاب والسياسيين، بطلب لرئيس مجلس النواب المستشار حنفي جبالي، بتشكيل لجنة استطلاع ومواجهة لقياس الأثر التشريعي لقانون الولاية على المال.

وقال إسماعيل في طلبه لتشكيل لجنة استطلاع ومواجهة بشأن قياس الأثر التشريعي لقانون الولاية على المال (قانون 19 لسنة 1952) حيث إن القانون الخاص بالولاية على أموال القاصر، ينص على أن الأم الأرملة ليس لها حق الوصاية، والتصرف المباشر في أموال أبنائها ممن لم يبلغوا سن الرشد.

وأشار إسماعيل إلى أن نظرًا للقياس العملي للقانون القائم ثبت وجود قصور به وعدد من المشكلات في المجتمع المصري حيث مر عليه قرابة 70 عاما، ومع التطورات الاقتصادية مما وجب إعادة النظر

[54] https://www.shorouknews.com/news/view.aspx?cdate=19042023&id=b0d092c3-a4b5-4474-8db3-61c61fad9949
[55] https://www.shorouknews.com/news/view.aspx?cdate=20042023&id=ab130c2b-f390-4fea-90b3-f828b15b1333

للتشريع القائم حتى يتلاءم مع التطورات الحديثة مما يمكن من معه حق الولاية لاستثمار تلك الأموال حتى يبلغ الطفل السن القانونية، وذلك حتى لا تفقد الأموال قيمتها الثابتة مع الزمن[56].

سادسًا: مفوضية التمييز

تنص الفقرة الثانية من المادة 53 من الدستور على أن "تلتزم الدولة باتخاذ التدابير اللازمة للقضاء على كافة أشكال التمييز، وينظم القانون إنشاء مفوضية مستقلة لهذا الغرض".

تضمن الدستور نص واضح وصريح يلزم الدولة بإنشاء مفوضية لمكافحة أو مناهضة التمييز، بينما يبقى هذا النص معطل منذ الموافقة على الدستور في استفتاء 2014، حتى الآن، رغم محاولات النواب والنائبات على مدار الفصول التشريعية قيد البحث ومبادرة بعضهم بتقديم مشروعات قوانين لإنشاء المفوضية، إلا أن مشروعات القوانين تعطل مسارها في اللجنة التشريعية طوال هذه السنوات.

قد يكون صدور توصيات الحوار الوطني بإنشاء مفوضية لمناهضة التمييز، نتيجة إجماع وتوافق المشاركون في الحوار على هذه التوصية واعتبارها ضرورة، أملًا في تحريك مشروعات القوانين أو تقدم الحكومة بمشروع قانون جديد خلال أدوار الانعقاد المقبلة .

مشروع القانون المقدم من النائبة مها عبد الناصر

بادرت النائبة مها عبد الناصر بتقديم مشروع قانون لإنشاء مفوضية مكافحة التمييز، وأحاله رئيس مجلس النواب حنفي جبالي للجنة الشؤون الدستورية والتشريعية، بينما لم تجر مناقشته حتى الآن.

يستهدف مشروع القانون إنشاء آليات مؤسسية لمراقبة تنفيذ القانون، سواء على نحو إيجابي بإلزام مؤسسات الدولة العامة والخاصة بوضع وتنفيذ خطة لتحقيق هذه المبادئ على أرض الواقع، أو سلبا بكشف المخالفات واتخاذ الإجراءات الرادعة لوقفها والحصول على التعويض لضحاياها، مع وضع نظام إجرائي يسمح بالحصول على أوامر وقتية بوقف الانتهاكات وضمانات الانتصاف والعدالة لضحايا هذه الانتهاكات.

ويشع من بين اختصاصات المفوضية دعم ونشر ثقافة المساواة وعدم التمييز بين المواطنين ومبدأ تكافؤ الفرص من خلال التوعية بالحقوق التي يؤكدها القانون ودعم تطبيقه، وكذلك من خلال المؤسسات التعليمية والثقافية والإعلامية.

وعرف مشروع القانون التمييز على أنه المعاملة المتحيزة أو التفضيلية لشخص بسبب الجنس، أو اللغة، أو الأصل، أو السن، أو المعتقد الديني والممارسة الدينية، أو المعتقد السياسي، أو المكانة الاجتماعية، والاقتصادية أو الانتماء المهني، أو الموقع الجغرافي، أو الظروف الصحية، مما يؤدي إلى الحرمان الكلى أو الجزئى لفئة أو أكثر من المواطنين من بعض الحقوق المنصوص عليها فى الدستور المصرى والمواثيق الدولية لحقوق الإنسان، كما يسرى مفهوم التمييز على الدعوة أو التحريض على ذلك وإشاعة خطاب كراهية بين المواطنين يحض على التمييز ومنع حق من الحقوق التى كفلها الدستور، وقد يكون هذا التمييز مباشر أو غير مباشر.

[56] https://www.shorouknews.com/news/view.aspx?cdate=20042023&id=ab130c2b-f390-4fea-90b3-f828b15b1333

ونص المشروع على أن تتبع مفوضية مكافحة التمييز مجلس النواب، وتكون لها الشخصية الاعتبارية، ويكون مقرها الرئيسى فى مدينة القاهرة، ولها الحق فى فتح فروع وإنشاء مكاتب في محافظات الجمهورية وتتمتع المفوضية بالاستقلالية في ممارسة مهامها وأنشطتها واختصاصاتها.

منحت المادة الثانية من الباب الثانى بالقانون، المفوضية العديد من الصلاحيات لممارسة دورها المنوطة به، ومن أهم تلك الصلاحيات التحقق من أن أجهزة ومؤسسات الدولة والقطاع العام والقطاع الخاص ومؤسسات العمل الأهلي والخيري والتعاونى لا تمارس أى نوع من أنواع التمييز بين المواطنين، ووضع خطة لإزالة هذا التمييز إن وجد فى خلال فترة زمنية محددة، وفى حالة المخالفة يتم توقيع عقوبات على الجهات المخالفة، كما منحتها الحق فى طلب المستندات الرسمية من الجهات المعنية وأية إثباتات ذات صلة بالموضوع، واستدعاء الشهود والخبراء للشهادة، وسؤال أى شخص تعتقد أن لديه معلومات تتعلق بمجال عملها وفقا لأحكام القانون، والحق فى مخاطبة سلطة التحقيق مباشرة، فيما يخص موضوع عمل المفوضية، وابلاغها بأية قرائن على مخالفات تستدعي التحقيق.

ومنح المفوضية الحق فى رصد ومتابعة قضايا التمييز وتلقى شكاوى المواطنين فى هذا المجال، وحق رفع الدعاوى والانضمام لرافعى الدعاوى، والمطالبة بالتعويض لصالح ضحايا انتهاكات التمييز.[57]

[57] https://www.parlmany.com/News/2/509598/%D8%A7%D9%84%D9%86%D9%88%D8%A7%D8%A8-%D9%8A%D9%8F%D8%AD%D9%8A%D9%84-%D8%A3%D9%88%D9%84-%D9%85%D8%B4%D8%B1%D9%88%D8%B9-%D9%82%D8%A7%D9%86%D9%88%D9%86-%D8%A8%D8%A5%D9%86%D8%B4%D8%A7%D8%A1-%D9%85%D9%81%D9%88%D8%B6%D9%8A%D8%A9-%D9%85%D9%83%D8%A7%D9%81%D8%AD%D8%A9-%D8%A7%D9%84%D8%AA%D9%85%D9%8A%D9%8A%D8%B2-%D8%AA%D8%AA%D8%A8%D8%B9

القسم الخامس

الأدوات الرقابية واهتمامات النائبات

غاب عن مجلس النواب خلال أدوار الانعقاد السابقة استخدام الاستجواب كأداة رقابية في مواجهة أخطاء الوزراء أو فشلهم في إدارة ملفاتهم، ولم يكن هذا الغياب حصريًا على النائبات فقط بل للنواب أيضًا.

والاستجواب هو الأداة البرلمانية التي تمنح مجلس النواب سلطة مساءلة الوزراء ومحاسبتهم ونصت المادة (130) من الدستور على أن لكل عضو بمجلس النواب سلطة توجيه استجواب لرئيس مجلس الوزراء أو أحد نوابه أو أحد الوزراء أو نوابهم لمحاسبتهم فى الشئون التى تدخل فى نطاق اختصاصاتهم[58].

وكان غياب الاستجوابات السمة الغالبة على مجلس النواب في الفصل التشريعي الحالي والسابق، رغم أن الفصل التشريعي السابق شهد موافقة هيئة مكتب المجلس (رئيس المجلس والوكيلين) على تقديم استجواب وحيد وجهه النائب محمد الحسيني ضد وزيرة الصحة هالة زايد بسبب مشكلات مستشفى بولاق العام.

اعتبرت هيئة المكتب حينها أن الاستجواب استوفى الشروط، رغم أن على مدار تاريخ البرلمان كانت الاستجوابات أعم وأشمل وأكثر دقة، ومر الاستجواب برفض الأغلبية سحب الثقة من الوزيرة، فيما رفضت هيئة المكتب إدراج استجوابات أخرى على جدول أعمال المجلس

لكن يبدو أن الحد من الاستجوابات سياسة برلمانية خلال السنوات الأخيرة، وتشترك فيها عوامل كان أفصح عنها رئيس مجلس النواب السابق علي عبد العال تتعلق بطبيعة العلاقة التكاملية بين المجلس والحكومة واعتبار الاستجواب إجراء "خشن"[59]، ويبدو أن هذه السياسة مستمرة في الفصل التشريعي الحالي رغم عدم إفصاح رئيس مجلس النواب، المستشار حنفي جبالي عن رأيه في الاستجوابات ودورها.

في الوقت نفسه طبيعة تشكيل المجلس التي سبق واستعرضناها في الجزء الأول من هذه الدراسة لا تؤدي إلى أداء رقابي قوي تجاه الحكومة، كما أن بعض النواب أعلنوا عن نيتهم تقديم الاستجوابات لكنها في النهاية إما لم تلق موافقة من هيئة المكتب للأسباب التي ذكرناها أو ظلت أضعف من تاريخ الاستجوابات في تاريخ البرلمان.

أما الأدوات الرقابية الأخرى فتنوع استخدام النائبات لها على مدار أدوار الانعقاد، فيما لم نتمكن من الوصول لتصنيف يوضح عدد الأدوات الرقابية التي تقدمت بها النائبات أو الموضوعات التي تعاملن معها من خلال دورهن الرقابي لعدم إتاحة هذه المعلومات من جانب البرلمان.

---

58 https://jpsa.journals.ekb.eg/article_87570.html#:~:text=%D8%A7%D8%B3%D8%AA%D8%AD%D8%AF%D8%AB%20%D8%AF%D8%B3%D8%AA%D9%88%D8%B1%202014%20%D8%AD%D8%B2%D9%85%D8%A9%20%D9%85%D9%86,%D8%A7%D9%84%D8%A2%D8%AE%D8%B1%20%D9%87%D9%88%20%D8%A8%D8%B9%D8%AB%20%D9%88%20%D8%A7%D8%AD%DB%8C%D8%A7%D8%A1

59 https://www.mobtada.com/egypt/754776/%D8%B1%D8%A6%D9%8A%D8%B3-%D8%A7%D9%84%D9%86%D9%88%D8%A7%D8%A8-%D9%8A%D9%88%D8%B6%D8%AD-%D8%A3%D8%B3%D8%A8%D8%A7%D8%A8-%D8%BA%D9%8A%D8%A7%D8%A8-%D8%A7%D9%84%D8%A7%D8%B3%D8%AA%D8%AC%D9%88%D8%A7%D8%A8%D8%A7%D8%AA-%D8%B9%D9%86-%D8%A7%D9%84%D8%A8%D8%B1%D9%84%D9%85%D8%A7%D9%86

لكن بعيدًا عن الإحصائيات والأرقام، يمكن رصد اهتمام خاص من جانب النائبات لموضوعات اجتماعية وبيئية وتعليمية واقتصادية وصحية وثقافية وأثرية، دفعهن للاشتباك مع نقاط القصور في هذه المجالات وتفعيل أداتهن الرقابية إزائها.

▪ التعليم

قدمت النائبة الدكتورة رغدة نجاتي، عضو لجنة التعليم والبحث العلمي بمجلس النواب، طلب إحاطة، موجه إلى وزير التربية والتعليم والتعليم الفني، بشأن غياب دور حصص الأنشطة الرياضية والفنية في عدد كبير من المدارس الحكومية، رغم أهميتها لتنمية مواهب الطلاب[60] .

وتناولت النائبة شيرين عليش، مشكلة عدم شرح المناهج التعليمية داخل المدارس الحكومية بمحافظة الإسكندرية، والاعتماد على مجموعات الدروس الخصوصية، وأكدت عليش، في طلب إحاطة تكرار لغياب المعلمين عن الحصص الدراسية، بجانب قيام البعض الآخر بعدم الشرح داخل الفصول والاعتماد على الدروس الخصوصية؛ ما يجبر الطلاب على تلك الدروس.[61]

وبشأن الدروس الخصوصية أيضًا، تقدمت النائبة ريهام عبدالنبي، بطلب إحاطة موجه إلى الدكتور رضا حجازي، وزير التربية والتعليم والتعليم الفني، عن تصريحه الخاص بتقنين المراكز التعليمية، ما يعكس فشل المنظومة التعليمية في مصر، وعدم قدرة الوزارة على دعم المعلم ماديا، فلجأت إلى تقنين مراكز الدروس، لتكون سببا في زيادة موارد الوزارة وأيضًا مرتب المعلم [62].

ولم يكن هذا الطلب الوحيد لعبد النبي، بشأن التعليم، فتقدمت بطلب إحاطة موجه لوزير التربية والتعليم، عن خطة الوزارة لإضافة مواد علمية للطلبة تتوافق ومتطلبات العصر، مقترحة تدريس الذكاء الاصطناعي، والأمن السيبراني، وعلم الأرض والفضاء، وهندسة البرمجيات، من الإعدادية حتى الثانوية[63].

وتكرر اشتباك عدد من النائبات مع أزمة صعوبة المناهج الدراسية المستحدثة والتي بدأت بالصف الرابع في 2021، ووجهت النائبة ولاء التمامي، طلب إحاطة إلى وزير التربية والتعليم والتعليم الفني، بشأن صعوبة منهج الصف الرابع الابتدائي لهذا العام، وخاصة مادتي العلوم والرياضيات، مشيرة إلى صعوبة وطول المنهج الدراسي المُقرر على الطلاب، وعدم توافر معلمين لتدريس المناهج، فضلاً عن وجود مواد لا يوجد لها معلمون من الأساس[64].

كما كان لصعوبات الامتحانات في المرحلة الثانوية صدى في الأدوات البرلمانية التي استخدمتها النائبات، إذ قدمت النائبة ميرفت عبد العظيم طلب إحاطة موجه لوزير التربية والتعليم بعد رصد صعوبات في امتحان الفيزياء الدور الأول في يونيو 2024.[65]

---

60 https://www.almasryalyoum.com/news/details/2865724

61 https://www.shorouknews.com/news/view.aspx?cdate=19102022&id=5d0244a0-0d27-4047-b444-d5b09e25a5f9

62 https://www.elbalad.news/5492806

63 https://www.kashqol.com/150307

64 https://elbashayer.com/2896546/%d8%b7%d9%84%d8%a8-%d8%a5%d8%ad%d8%a7%d8%b7%d8%a9-%d9%84%d8%a7%d8%b3%d8%aa%d8%af%d8%b9%d8%a7%d8%a1-%d9%88%d8%b2%d9%8a%d8%b1-%d8%a7%d9%84%d8%aa%d8%b9%d9%84%d9%8a%d9%85-%d8%a8%d8%b3%d8%a8%d8%a8-%d8%b5/

65 https://www.albawabhnews.com/5028996

▪ البيئة:

كانت قضايا البيئة أحد الموضوعات التي تكرر اهتمام عدد من النائبات بها، وخاصة النائبة سميرة الجزار التي قدمت أكثر من طلب إحاطة منهم طلب بشأن زراعة الأشجار في الطرق والشوارع وحزام أخضر حول المدن كمصدات للرياح والأتربة[66].

كما تقدمت بطلب إحاطة أخر قبيل استضافة قمة المناخ، بشأن مجازر الأشجار المستمرة في شوارع العاصمة القاهرة، في وقت تستعد فيه الدولة لاستضافة مؤتمر المناخ[67]، وتقدمت أيضًا بطلب إحاطة بشأن التعدي على النيل وإزالة حديقة السرايا وقطع أشجارها وردمها وردم جزء من النيل بهدف بناء جراج متعدد الطوابق على النيل[68]، وهو الموضوع نفسه الذي قدمت النائبة نيفين الطاهري، طلب بشأنه.[69]

أما النائبة ندى ألفي ثابت، تقدمت بطلب إحاطة بشأن قيام الفنادق العائمة والمراكب السياحية في صعيد مصر بإلقاء مخلفاتها في نهر النيل[70].

▪ الثقافة

كانت الموضوعات المرتبطة بالثقافة والآثار مثارة من جانب النائبات في المجلس عبر طلبات الإحاطة، فتقدمت ضحى عاصي، بطلب إحاطة بشأن هدم قصر ثقافة المنصورة وحدائق الهابي لاند وعروس النيل وصباح الخير يا مصر لإنشاء فندق وأبراج سكنية وتجارية مكانها[71].

ومع توسع الحكومة في إجراءات هدم المقابر التاريخية، تقدمت النائبة مها عبد الناصر، بطلب إحاطة لوزيرة الثقافة ووزير النقل والمواصلات ووزير التنمية المحلية بشأن إقدام محافظة القاهرة على هدم وإزالة مقبرة شاعر النيل حافظ إبراهيم[72].

كما تقدمت عبد الناصر بطلب إحاطة بشأن إزالة أجزاء من المقابر التراثية وبالأخص مقبرة الأديب الكبير، يحيى حقي لشق مجموعة من الطرق[73].

---

66 https://www.parlmany.com/News/3/518087/%D8%A7%D9%84%D9%86%D8%A7%D8%A6%D8%A8%D8%A9-%D8%B3%D9%85%D9%8A%D8%B1%D8%A9-%D8%A7%D9%84%D8%AC%D8%B2%D8%A7%D8%B1-%D8%AA%D8%B6%D8%B9-%D9%81%D9%89-%D8%B7%D9%84%D8%A8-%D8%A5%D8%AD%D8%A7%D8%B7%D8%A9-%D8%AE%D8%A7%D8%B1%D8%B7%D8%A9-%D8%B7%D8%B1%D9%8A%D9%82-%D9%84%D8%AD%D9%84

67 https://www.alaraby.co.uk/society/%D8%A5%D8%AD%D8%A7%D8%B7%D8%A9-%D8%A8%D8%B1%D9%84%D9%85%D8%A7%D9%86%D9%8A%D8%A9-%D8%B9%D9%86-%22%D9%85%D8%AC%D8%A7%D8%B2%D8%B1-%D8%A7%D9%84%D8%A3%D8%B4%D8%AC%D8%A7%D8%B1%22-%D9%81%D9%8A-%D8%B4%D9%88%D8%A7%D8%B1%D8%B9-%D8%A7%D9%84%D9%82%D8%A7%D9%87%D8%B1%D8%A9

68 https://akhbarelyom.com/news/newdetails/3958293/1/%D8%B7%D9%84%D8%A8-%D8%A5%D8%AD%D8%A7%D8%B7%D8%A9-%D9%84%D9%84%D8%AA%D8%B1%D8%A7%D8%AC%D8%B9-%D8%A7%D9%84%D9%81%D9%88%D8%B1%D9%8A-%D8%B9%D9%86-%D8%A8%D9%86%D8%A7%D8%A1-%D8%AC%D8%B1%D8%A7%D8%AC-%D8%A8%D9%80

69 https://www.vetogate.com/4883686

70 https://daaarb.com/%D9%86%D8%A7%D8%A6%D8%A8%D8%A9-%D8%AA%D8%AA%D9%82%D8%AF%D9%85-%D8%A8%D8%B7%D9%84%D8%A8-%D8%A5%D8%AD%D8%A7%D8%B7%D8%A9-%D8%B9%D9%86-%D8%A5%D9%84%D9%82%D8%A7%D8%A1-%D9%81%D9%86%D8%A7%D8%AF%D9%82-%D8%B9/

71 https://www.almasryalyoum.com/news/details/2268807

72 https://www.shorouknews.com/news/view.aspx?cdate=17052023&id=a4f62916-b766-40f9-b698-cfb8941971e7

73 https://www.masrawy.com/news/news_egypt/details/2023/1/5/2350682/%D8%A8%D8%B9%D8%AF-%D8%A3%D8%B2%D9%85%D8%A9-%D8%B1%D9%81%D8%A7%D8%AA-%D8%A7%D9%84%D8%A3%D8%AF%D9%8A%D8%A8-%D9%8A%D8%AD%D9%8A%D9%89-%D8%AD%D9%82%D9%8A-%D8%B7%D9%84%D8%A8-%D8%A5%D8%AD%D8%A7%D8%B7%D8%A9-%D9%84%D9%88%D9%82%D9%81-%D9%87%D8%AF%D9%85-%D9%85%D9%82%D8%A7%D8%A8%D8%B1-%D8%A7%D9%84%D9%82%D8%A7%D9%87%D8%B1%D8%A9-%D8%A7%D9%84%D8%AA%D8%A7%D8%B1%D9%8A%D8%AE%D9%8A%D8%A9

وتقدمت النائبة فاطمة سليم بطلب إحاطة بشأن شروع الحكومة في إزالة عدد من المقابر الأثرية لتنفيذ محور الفردوس بالقاهرة ومساره الذي يتداخل مع عدد كبير من المقابر[74].

▪ السياحة

كانت الموضوعات المتعلقة بالسياحة في مجال اهتمام النائبات وأدواتهن الرقابية.

تقدمت هناء أنيس رزق الله، عضو مجلس النواب، بطلب إحاطة بشأن تراجع دور هيئة تنشيط السياحة ومكاتبها الخارجية في جذب الوفود السياحية إلى مصر[75].

فيما تقدمت النائبة فضية سالم عبيد الله، بطلب إحاطة، بشأن حصة مصر من السياحة العالمية التي لا تتجاوز 1 %[76]، بينما وجهت النائبة حنان حسني يشار طلب إحاطة بشأن استراتيجية الوزارة لتحسين تجربة السائح في مصر لضمان عودته مرة أخرى، لتحقيق الاستراتيجية التي وضعتها الدولة بالوصول إلى نحو 30 مليون سائح خلال 5 سنوات أي بحلول عام 2028[77].

▪ الصحة

فرضت المشكلات المرتبطة بالرعاية الصحية نفسها على أجندة عمل النائبات واستخدامهن للأدوات الرقابية المتعددة خلال أدوار الانعقاد الأربعة.

وبعد الحرب في السودان ووجود عدد كبير من النازحين واللاجئين إلى مصر، أثارت عدد من النائبات في لجنة الصحة من بينهن النائبة ميرفت عبد العظيم[78]، والنائبة إيرين سعيد[79] أزمة الدعاية المنتشرة في عيادات غير مرخصة لإجراء الختان السوداني، وممارسة بعض الوافدين جريمة ختان الإناث جهارًا والإعلان عنها على وسائل التواصل الاجتماعي.

في سياق آخر تفاعلت النائبة إيرين سعيد مع ارتفاع أسعار الخدمات الصحية في المنشآت الطبية التابعة لوزارة الصحة، وقدمت طلب إحاطة موجه لرئيس مجلس الوزراء ووزير الصحة، بشأن القرارات الصادرة من وزارة الصحة التي تتعلق بارتفاع أسعار تلقي العلاج داخل المستشفيات والوحدات الصحية ورفع أسعار الإقامة داخل المستشفيات، وصرف نوع واحد من العلاج للمريض مجانًا.

▪ الاقتصاد وارتفاع الأسعار

مع تفاقم الأزمة الاقتصادية اهتمت النائبات بتقديم بعض طلبات الإحاطة التي تتقاطع مع الاقتصاد، رغم أن معظم النائبات لم يقترن من الاقتصاد بمعناه الواسع في مجالات الاستثمار والصناعة والزراعة،

---

[74] https://www.parlmany.com/News/3/517917/%D8%B7%D9%84%D8%A8-%D8%A5%D8%AD%D8%A7%D8%B7%D8%A9-%D9%84%D9%84%D9%86%D8%A7%D8%A6%D8%A8%D8%A9-%D9%81%D8%A7%D8%B7%D9%85%D8%A9-%D8%B3%D9%84%D9%8A%D9%85-%D8%A8%D8%B4%D8%A3%D9%86-%D8%A5%D8%B2%D8%A7%D9%84%D8%A9-%D9%85%D9%82%D8%A7%D8%A8%D8%B1-%D8%A3%D8%AB%D8%B1%D9%8A%D8%A9-%D9%84%D9%85%D9%88%D8%A7%D8%B5%D9%84%D8%A9

[75] https://www.almasryalyoum.com/news/details/2913920

[76] https://www.vetogate.com/4896563

[77] https://www.altreeq.com/414107

[78] https://www.youm7.com/story/2024/6/25/%D8%B5%D8%AD%D8%A9-%D8%A7%D9%84%D9%86%D9%88%D8%A7%D8%A8-%D8%B7%D8%A8%D9%8A%D8%A8-%D9%88%D8%A7%D9%81%D8%AF-%D9%8A%D9%8F%D8%AC%D8%B1%D9%89-%D8%B9%D9%85%D9%84%D9%8A%D8%A7%D8%AA-%D8%AE%D8%AA%D8%A7%D9%86-%D9%84%D9%84%D8%A5%D9%86%D8%A7%D8%AB-%D8%A8%D8%A7%D9%84%D9%85%D9%86%D8%B2%D9%84-%D9%85%D9%82%D8%A7%D8%A8%D9%84/6618892

[79] https://www.facebook.com/photo.php?fbid=979767637486048&id=100063584626435&set=a.169542211841932

تركزت تحركاتهن الرقابية في ارتفاع أسعار السلع، فتقدمت النائبة أمل سلامة بطلب إحاطة بشأن زيادات غير رسمية على أسعار الأجهزة الكهربائية لدى بعض التجار [80](over priced)

بينما تقدمت النائبة أسماء الجمال، بطلب إحاطة بشأن غلاء الأسعار وعدم توافر كثير من السلع في الأسواق[81]، فيما قدمت النائبة هناء فاروق، طلب إحاطة بشأن سياسة الدولة في الحد من الارتفاع المطرد في الأسعار ومراقبة الأسواق لمنع المحتكرين والسوق السوداء[82].

ووجهت النائبة حنان عمار طلب إحاطة إلى رئيس الوزراء، ووزير التموين، ووزير المالية بشأن تراجع أسعار السلع والمواد الغذائية في مختلف دول العالم إلى مستويات ما قبل الحرب "الروسية-الأوكرانية" دون أن ينعكس هذا الانخفاض على السوق المحلية في مصر[83].

▪ حقوق ذوي الإعاقة

كانت حقوق ذوي الإعاقة، ضمن الموضوعات التي دخلت في إطار اهتمام النائبات بشكل لافت، فطالبت النائبة أمل سلامة، بضم مرضى انحلال الجلد الفقاعي، لقانون ذوي الإعاقة ودمجهم لنسبة 5% من ذوى القدرات الخاصة. وقالت في طلب الإحاطة الذي وجهته للحكومة إن مرضى انحلال الجلد الفقاعي، الذي ينتج عنه هشاشة الجلد وتقرحه، من حقهم الاستفادة من جميع المميزات التي حددها القانون لذوي الإعاقة ومن بينها تخصيص 5% من الوحدات السكنية في المجتمعات العمرانية الجديدة وخفض ساعات العمل في الجهات الحكومية والخاصة[84] .

ومع استمرار معاناة ذوي الإعاقة في استخراج بطاقة الخدمات المتكاملة، تقدمت النائبة إيرين سعيد بطلب إحاطة بشأن معاناة ذوي الاحتياجات الخاصة للحصول على كارت الخدمات المتكاملة، وأوضحت الصعوبات البالغة التي يواجهها ذوي الإعاقة في حصول ذوي الاحتياجات الخاصة في الحصول عليها[85].

---

80 https://www.tahiamasr.com/780644
81 https://www.almasryalyoum.com/news/details/2881760
82 https://www.almasryalyoum.com/news/details/2828173
83 https://www.shorouknews.com/news/view.aspx?cdate=11052023&id=7b7c1a4b-5800-471f-a5ba-63adb6a7cdbd
84 https://www.mayoclinic.org/ar/diseases-conditions/epidermolysis-bullosa/symptoms-causes/syc-20361062#:~:text=%D8%A7%D9%86%D8%AD%D9%84%D8%A7%D9%84%20%D8%A7%D9%84%D8%A8%D8%B4%D8%B1%D8%A9%20%D8%A7%D9%84%D9%81%D9%82%D8%A7%D8%B9%D9%8A%20%D9%85%D8%B1%D8%B6%20%D9%86%D8%A7%D8%AF%D8%B1,%D8%A8%D9%8A%D9%86%20%D8%A7%D9%84%D8%B1%D8%B6%D9%91%D8%B9%20%D8%A3%D9%88%20%D8%A7%D9%84%D8%A3%D8%B7%D9%81%D8%A7%D9%84%20%D8%A7%D9%84%D8%B5%D8%BA%D8%A7%D8%B1. https://www.parlmany.com/News/3/474333/%D8%A7%D9%84%D9%86%D8%A7%D8%A6%D8%A8%D8%A9-%D8%A3%D9%85%D9%84-%D8%B3%D9%84%D8%A7%D9%85%D8%A9-%D8%AA%D8%B7%D8%A7%D9%84%D8%A8-%D8%A8%D8%AD%D8%B5%D9%88%D9%84-%D9%85%D8%B1%D8%B6%D9%89-%D8%A7%D9%84%D8%AC%D9%84%D8%AF-%D8%A7%D9%84%D9%81%D9%82%D8%A7%D8%B9%D9%89-%D8%B9%D9%84%D9%89-%D9%85%D9%85%D9%8A%D8%B2%D8%A7%D8%AA
85 https://www.elbalad.news/5291732

القسم السادس

أثر مجلس الشيوخ

أعادت التعديلات الدستورية التي جرت في 2019، نظام الغرفة البرلمانية الثانية، وأقر مجلس النواب قانون مجلس الشيوخ الذي بدأ عمله ودور الانعقاد الأول له في أكتوبر 2020.

ويحدد الدستور والقانون دور مجلس الشيوخ في دراسة واقتراح ما يراه كفيلا بتوسيع دعائم الديمقراطية، ودعم السلام الاجتماعي والمقومات الأساسية للمجتمع وقيمه العليا والحقوق والحريات والواجبات العامة، وتعميق النظام الديمقراطي وتوسيع مجالاته.

ويؤخذ رأي مجلس الشيوخ في الاقتراحات الخاصة بتعديل مادة أو أكثر من مواد الدستور، كما يؤخذ رأيه في مشروع الخطة العامة للتنمية الاجتماعية والاقتصادية، فضلًا عن أخذ الرأي في معاهدات الصلح والتحالف وجميع المعاهدات التي تتعلق بحقوق السيادة، ويؤخذ رأيه في مشروعات القوانين ومشروعات القوانين المكملة للدستور التي تحال إليه من رئيس الجمهورية أو مجلس النواب، بالإضافة إلى ما يحيله رئيس الجمهورية إلى المجلس من موضوعات تتصل بالسياسة العامة للدولة أو بسياستها في الشئون العربية أو الخارجية[86] .

تشكيل المجلس

بموجب قانون مجلس الشيوخ، يتكون المجلس من 300 عضو ينتخب منهم مائة عضو بنظام القائمة، ومائة عضو بالنظام الفردي، أما الثلث المتبقي يعينه الرئيس[87] .

انتخب مجلس الشيوخ فور انعقاد رئيس المجلس والوكيلين، وتولت عضو المجلس عن حزب الشعب الجمهوري، فيي فوزي، منصب الوكيل الثاني للمجلس.

يعتبر مشروع قانون العمل المقدم من الحكومة المشروع الأهم الذي عمل عليه مجلس الشيوخ خلال أدوار الانعقاد الأربعة، ويمكن من خلاله تحليل الرؤية التي يتعامل بها المجلس مع قضايا النساء بشكل خاص وحقوق الإنسان بشكل عام.

في الباب الخاص بتشغيل النساء عدل المجلس النص المقدم من الحكومة، في الجزء الخاص بمدة إجازة الوضع مدفوعة الأجر، ورفع المجلس المدة إلى أربعة أشهر بعدما كانت ثلاثة أشهر فقط في مشروع الحكومة، لكنه حافظ على النص المقدم من الحكومة الذي يحدد حق العاملة في الحصول على إجازة الوضع بثلاث مرات فقط طوال مدة خدمتها.

---

[86] https://www.youm7.com/story/2020/7/26/%D9%85%D8%A7-%D9%87%D9%8A-%D8%A7%D8%AE%D8%AA%D8%B5%D8%A7%D8%B5%D8%A7%D8%AA-%D9%85%D8%AC%D9%84%D8%B3-%D8%A7%D9%84%D8%B4%D9%8A%D9%88%D8%AE-8-%D9%85%D9%87%D8%A7%D9%85-%D8%AF%D8%B3%D8%AA%D9%88%D8%B1%D9%8A%D8%A9-%D9%88%D9%82%D8%A7%D9%86%D9%88%D9%86%D9%8A%D8%A9-%D9%84%D9%85%D8%AC%D9%84%D8%B3/4899636

[87] https://manshurat.org/node/67506

ورفض مجلس الشيوخ خلال المناقشات الاقتراح الذي قدمه عضو المجلس، محمد فريد بشأن النص على إجازة أبوة في القانون لمدة سبعة أيام من تاريخ ميلاد الطفل صالحة لمدة ستة أشهر[88].

عدل مجلس الشيوخ في مشروع الحكومة المادة التي تنص على تعليق لائحة تشغيل النساء، ليلزم بها صاحب العمل الذي يعمل لديه عاملة أو أكثر، بعدما كان مشروع الحكومة ينص على خمس عاملات.

لم يتخذ المجلس أي قرارات بتغييرات تقدمية في مشروع قانون العمل، ليس لصالح النساء فحسب، بل الأسرة والإنسان بشكل عام، فرفض المجلس اقتراح من النائب علاء مصطفى بوضع تعريف أشمل للسخرة ليتضمن ممارسة الضغوط النفسية على العمال[89] .

[88] https://www.shorouknews.com/news/view.aspx?cdate=16012022&id=608caa3c-8bce-457f-b1b0-92d499e9a159

[89] https://www.shorouknews.com/news/view.aspx?cdate=02012022&id=0b01fc1e-f170-4d7c-bda2-ed2c29cb3710

القسم السابع

الخاتمة والنتائج والتوصيات

على الرغم من التقدم الكمي في تمثيل النساء داخل البرلمان المصري خلال الفصل التشريعي الحالي، فإن هذا الحضور لم ينعكس بالضرورة على أجندة العمل التشريعي أو الرقابي داخل المجلس. ويُعد رصد أداء النائبات، خاصة فيما يتعلق بقضايا النساء والتشريعات المرتبطة بحقوقهن، تحديًا في حد ذاته، لصعوبة الوصول إلى المعلومات داخل المؤسسة التشريعية.

من الصعب إجراء دراسة دقيقة تُنتج أرقامًا واضحة ومدققة عن أداء مجلس النواب في هذا الملف، في ظل غياب آلية فعالة لتطبيق النص الدستوري الخاص بتداول المعلومات، وتحفظ إدارة المجلس على إتاحة البيانات أو تسهيل مهمة الصحفيين والباحثين.

مع ذلك، بالاعتماد على تحليل نصوص الدستور والقوانين، وتجربة الباحثة كمحررة برلمانية على مدار ثماني سنوات، إلى جانب مراجعة شاملة للمواد الصحفية المنشورة في وسائل الإعلام والمراكز البحثية، حاولنا في هذه الدراسة تقديم قراءة تحليلية لأداء البرلمان فيما يخص قضايا النساء.

في الوقت نفسه كان التواصل مع النائبات متاحًا، بينما تحفظن على نشر إجابات واضحة ترتبط بأسباب تجميد مشروعات القوانين الخاصة بحقوق النساء، لكن جميعهن أجمعن على أن هذه القضايا خارج أولويات مجلس النواب.

وأوضحت النائبات اللاتي تحدثنا معهن تليفونيًا أو في لقاءات شخصية أنهن لم يحصلن على إجابات قاطعة من المجلس بشأن أسباب تأجيل مناقشة مشروعات القوانين أو عدم إحالتها، لكن المفهوم من هذه المحاولات المتكررة واستمرار تجميد مشروعات القوانين أنها مازالت خارج الأولويات.

لم يضع مجلس النواب قضايا النساء على أجندته التشريعية، رغم ارتباط هذه القضايا ببعض الظواهر الاجتماعية التي تزداد الحاجة الملحة لمواجهتها والتعامل معها، في الوقت نفسه بقت تحركات مجلس النواب في هذه الملفات بعيدة عن الاستراتيجية الوطنية للعنف ومخرجاتها، والاستراتيجية الوطنية لحقوق الإنسان وأهدافها، بل إنها بعيدة عن خطاب رئيس الدولة نفسه.

رغم المعوقات، تسعى هذه الدراسة إلى تقديم نتائج واضحة، مدعومة بأمثلة ونقاط تفصيلية، حول موقع قضايا النساء في عمل مجلس النواب، وانعكاس التمثيل العددي للنساء على الأداء الفعلي، إضافة إلى استعراض التحديات البنيوية والسياسية التي تعيق دفع هذه القضايا إلى مقدمة المشهد التشريعي، وانتهت إلى مجموعة من النتائج:

1- وجود أكبر عدد من النائبات في تاريخ الحياة البرلمانية، لم يؤثر قطعًا على قضايا النساء وتحريك المشكلات العالقة على مدار سنوات مثل قوانين مكافحة العنف، أو الأحوال الشخصية، فمازالت هذه القضايا خارج الأولويات.

2- أثر قانون تقسيم الدوائر الانتخابية واتساع الدوائر على قدرة النساء على المنافسة وانتزاع المقاعد في الدوائر الفردية وتراجعت نسبة تمثيل النائبات في المقاعد الفردية مقارنة بالفصل التشريعي السابق

3- ظلت القائمة الموحدة التي تم هندستها وجمعت ممثلين عن المعارضة والموالاة بوابة تمثيل المرأة في مجلس النواب

4- لم تنعكس أعداد البرلمانيات وخبراتهن المتنوعة، على الاستعانة بهن في مواقع صناعة القرار في مجل النواب ومنح مساحة أكبر لهن في اللجنة العامة المسؤولة عن نظر الموضوعات الهامة وتقارير اللجان

5- ظل تمثيل النساء في هيئات مكاتب اللجان مماثلًا لمجلس النواب السابق، ولم تتمكن سوى نائبتين من الوصول لمقعد رئيس اللجنة والاحتفاظ به على مدار أدوار الانعقاد الأربعة وهما درية شرف الدين، رئيسة لجنة الثقافة والإعلام، ونورا علي، رئيسة لجنة السياحة والطيران المدني.

6- شاركت الأحزاب السياسية على اختلافها في تهميش الدور القيادي للنائبات في مجلس النواب، فلم يختر أي حزب سياسي امرأة لقيادة الهيئة البرلمانية للحزب في مجلس النواب، رغم وجود نماذج من النائبات لمعت على مدار أدوار الانعقاد الأربعة.

7- مازالت الفجوة قائمة بين خطاب رئيس الدولة من جهة والحكومة والمؤسسة التشريعية من جهة أخرى في الشق الخاص بقضايا النساء، ورغم تناول الرئيس السيسي بعض القضايا الخاصة بالمرأة والمجتمع في خطاباته ودعوته للتعاطي التشريعي معها، مازالت هذه القضايا عالقة، ولم تجد مشروعات القوانين طريقها للخروج للنور حتى في ظل جهود المجتمع المدني ومطالب الحركة النسوية والالتزامات التي تتحملها الدولة وفقا للاتفاقيات الدولية، وتتحمل المؤسسة التشريعية والحكومة مسؤولية تأجيل عدد من مشروعات القوانين، وفي مقدمتها الأحوال الشخصية، والقانون الموحد لمكافحة العنف، وتجريم تزويج الأطفال وغيرها.

8- تضمنت توصيات الاستراتيجية الوطنية لمكافحة العنف، والاستراتيجية الوطنية لحقوق الإنسان، والاستراتيجية الوطنية لتمكين المرأة 2030، توصيات بإصدار قانون شامل لمكافحة العنف، ولم تترجم الحكومة ومجلس النواب هذه التوصية حتى الآن، ما يعكس انفصال بين مؤسسات الدولة وعدم اتساق السياسات.

9- مازال قانون الأحوال الشخصية أحد القضايا الكبرى العالقة التي لم تتفق الحكومة أو المؤسسة التشريعية أو الأزهر أو الكنيسة على سبل لحلها

10- تعددت محاولات النواب للتعامل مع التشريعات الخاصة بالأسرة لكن مازال مجلس النواب يخشى الاقتراب من هذه المساحة

11- تضمنت الاستراتيجية الوطنية لحقوق الإنسان، بعض التشريعات الخاصة بحقوق الفتيات والنساء وفي مقدمتها زواج الأطفال، ورغم صدور الاستراتيجية منذ سبتمبر 2021 مازالت هذه التشريعات في الأدراج

12- لم يحسم مجلس النواب ملف تزويج الأطفال، رغم تقدم عدد من النواب، والحكومة بمشروعات قوانين لتجريمه، ويبقى رأي الأزهر ومدى صحة مكاتبة اللجنة التشريعية في المجلس للأزهر لاستطلاع رأيه في مشروع القانون غامضًا.

13- رغم تكرار حوادث انتحار الفتيات بعد معاناة مع الابتزاز، ومع تعدد أشكال جرائم الابتزاز الإلكتروني وانتشارها وتسهيل التكنولوجيا ممارستها، لم تمرر لجنة الشؤون الدستورية والتشريعية في المجلس مشروع القانون، ما يعكس انفصال تام عن الجرائم المستحدثة في المجتمع.

14- وضعت تنسيقية شباب الأحزاب مشروع الولاية على المال على أجندتها، وبادرت بتقديم مشروع قانون لتغيير ترتيب ولاية الأم وإتاحة الفرصة لتنمية مال الصغير، لكن لم يناقش مشروع القانون منذ تقديمه في أبريل حتى نهاية دور الانعقاد.

15- مع مناقشة الحوار الوطني لقانون الولاية على المال، وعرض توصية بتعديله أمام الرئيس، من المتوقع بدء مناقشة مشروع القانون في دور الانعقاد الرابع، ما لم ينضم لمشروعات القوانين المماثلة التي يطالب بها الرئيس والقوى المجتمعية المختلفة بينما تظل حبيسة الأدراج.

16- ما زال النص الدستوري بإنشاء مفوضية لمكافحة التمييز معطل، فيما شهد المجلس مبادرة وحيدة لتقديم مشروع قانون لإنشاء المفوضية، بينما لم تناقشه لجنة الشؤون الدستورية والتشريعية بعد، وربما يناقش في أدوار الانعقاد اللاحقة أو تتقدم الحكومة بمشروع قانون أو يظل النص الدستوري بلا تشريع يمكن من تطبيقه.

17- عدل المجلس قانون العقوبات مرتين خلال فترة الدراسة لتغليظ عقوبة التحرش، وتغليظ عقوبة جريمة الختان، بينما تجاهل المشروعات الأخرى رغم وجود قضايا أكثر تعقيدًا تتطلب معالجة تشريعية، ويعود هذا إلى سهولة التسويق السياسي والإعلامي لهذا النوع من القوانين التي لا تثير انقسامات داخل المجتمع أو الكتل السياسية، ما يجعلها خيارًا آمنًا يمكن الترويج له كإنجاز تشريعي.، فضلًا عن الاستجابة الرمزية لضغوط دولية ومحلية وإرسال إشارات إلى المجتمع الدولي والمنظمات الحقوقية بأن الدولة تتحرك في ملف حقوق المرأة، دون الدخول في قضايا قد تُحرج النظام أو تفتح أبوابًا خلافية، مثل قانون الأحوال الشخصية أو مفوضية مكافحة التمييز، كما تتميز هذه القوانين بغياب الكُلفة السياسية على عكس قوانين الأحوال الشخصية أو الولاية على المال، فتمرير قوانين التحرش والختان لن يتطلب مواجهة مباشرة مع مؤسسات دينية.

18- استمرت ظاهرة غياب الاستجوابات عن البرلمان، وهي ظاهرة ليست قاصرة على النائبات فقط، بل النواب أيضًا، لكن على مدار أدوار الانعقاد الثلاث لم نشهد أي محاولة من جانب النائبات لاستخدام الاستجوابات وهي الأداة التي تكاد تكون اختفت من البرلمان منذ الفصل التشريعي السابق

19- تلجأ النائبات إلى طلبات الإحاطة، وهي الأداة الرقابية الأكثر استخدامًا في البرلمان بشكل عام وعلى الرغم من ذلك توجد بعض طلبات الإحاطة التي لم يناقشها المجلس مثل الطلبات الخاصة بسياسات الحكومة في هدم المقابر التاريخية من أجل توسعة طرق أو إنشاء محاور جديدة

20- بعد عودة العمل بنظام الغرفتين في البرلمان، وانتخاب مجلس الشيوخ، ورغم وجود امرأة في منصب وكيل المجلس، لم يؤثر ذلك على أداء المجلس تجاه قضايا المرأة.

21- لم يحقق المجلس نتائج فيما يخص قضايا النساء، وكان قانون العمل نموذجًا واضحًا لطبيعة الأفكار السائدة في المجلس التي رفض أصحابها عدد من الاقتراحات التقدمية.

التوصيات:

1- تعديل قانون الدوائر الانتخابية خاصة في المقاعد المخصصة للنظام الفردي، وتقليل حجم ومساحة الدوائر ما يمنح النساء والشباب والفئات التي لا تملك المال والنفوذ من المنافسة وإدارة حملات انتخابية حقيقية قادرة على التفاعل مع الجماهير

2- تعديل النظام الانتخابي بما يسمح بتكوين القوائم النسبية بدلًا من القوائم المطلقة، وهو ما يساعد في تحقيق تمثيل كمي وكيفي عن كافة الفئات ويثري مجلس النواب وينتج تركيبة قادرة على التعبير بشكل أكثر فعالية عن الناخبين

3- حث الهيئات البرلمانية على وضع خطط عمل مشتركة تتعلق بالقضايا المجتمعية بشكل عام وفي القلب منها حقوق النساء ومحاولة الدفع لمناقشة هذه الموضوعات في مجلس النواب.

4- على الأحزاب السياسية البدء في الاعتماد على النساء ككوادر سياسية وليست مجرد أرقام في تقسيم القوائم الانتخابية والحصول على المقاعد، فالتجربة أثبتت وجود بعض الكوادر النسائية التي تلمع عندما تتاح لها الفرصة في البرلمان، وتكون قادرة على العمل البرلماني المتكامل ما بين الرقابي والتشريعي

5- يجب على المجلس القومي للمرأة والمجلس القومي لحقوق الإنسان تقديم مقترحات بقوانين لصالح حقوق الإنسان، ومخاطبة مجلس النواب وحثه على بدء مناقشة مشروعات قوانين ضرورية لتنفيذ الأهداف الواردة في الاستراتيجية الوطنية لحقوق الإنسان والاستراتيجية الوطنية لتمكين المرأة

6- تفعيل التواصل بين المؤسسة التشريعية ومنظمات المجتمع المدني وتشجيع البرلمانيات على المشاركة في الحلقات النقاشية التي تتناول قضايا النساء والمجتمع، وتنظيم دورات تدريبية متخصصة لرفع كفاءة النائبات

7- تفعيل دور النائبات في الأدوار الرقابية، يستدعي تشجيع مجلس النواب بالكامل على ممارسة مهامه الرقابية وتقديم استجوابات تستوفي الشروط تشتبك مع حقوق المواطنين وقضايا المجتمع

8- يجب العمل على إعداد وبناء كوادر سياسية من النساء سواء من المستقلات أو المنتميات للأحزاب السياسية عبر برامج متخصصة في المجلس القومي للمرأة، وإتاحة الفرصة للمجتمع المدني للتفاعل مع الأحزاب السياسية لتقديم الدورات التدريبية والاشتراك في عملية بناء الكوادر.

9- تشجيع تكوين تكتل للنائبات للضغط من أجل مناقشة وإقرار التشريعات العالقة التي تلبي احتياجات النساء في القضايا المختلفة

"البرلمانات لا تُقاس بعدد النساء فيها،
بل بقوة أصواتهن، وصدق تعبيرهن
عن الفئات المهمشة"